کتابخانه مجلس شورای ملی
خطی « فهرست شده »
۳۸۶۴

۲۰۲

کتابخانهٔ مجلس شورای ملی

مؤسسهٔ ۱۳۰۲

نام کتاب: کتاب اوائل المقالات

مؤلف: شیخ مفید

موضوع تألیف

شمارهٔ قفسه ۴۹۴۱ مکرر ۳۸۶۴

شمارهٔ دفتر ۲۵۹۰۳

۹۲۸۵

خطی - فهرست شده

۳۸۶۴

اوائل المقالات للشيخ المفيد

175

بازرسی شد
۳۷ - ۳۶

بازدید شد
۱۳۸۲

کتابخانهٔ مجلس شورای ملی

مؤسسهٔ ۱۳۰۲

نام کتاب کتاب اوائل المقالات

مؤلف شیخ مفید

موضوع تألیف

شمارهٔ دفتر ۲۵۹۰۳

شمارهٔ قفسه ۳۹۴۱ مکرر ۳۸۶۴

خطی . فهرست شده

۳۸۶۴

٢٠٢

کتاب اوائل المقالات للشیخ المفید رحمه الله

175

کتاب المقالات للشیخ المفید

بازرسی شد
۳۲ - ۳۶

بازدید شد
۱۳۸۲

کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
مؤسسهٔ ۱۳۰۲
نام کتاب: کتاب اوائل المقالات
مؤلف: شیخ مفید
موضوع تألیف
شمارهٔ قفسه ۳۹۴۱ مکرر ۳۸۶۴
شمارهٔ دفتر ۲۵۹۰۳
۹۶۸۵

خطی – فهرست شده
۳۸۶۴

يا مجيب المضطر عند الدعاء، ملك دائي وفي يديك دوائي
خدعتني الدنيا الهاضمي ودعتني المحنتي وشقائي
يا الهي ذنبت تغفر لي للتنزي تشماتة الاعداء

ان عرضت وبادعتك وجوهها
وغدت ونهدها في ضلاك براع
فاعذر عينها وحفظ من شرها
ان اللبنين لا هم اتباع

کتابخانه مجلس شورای ملی

بسم الله الرحمن الرحيم

احمد الله على نعمته واعتصم به من خلافه ومعصيته واعوذ به من سخطه
ونقمته وصلى الله على صفوته من بريته محمد نبيه والاصفياء البررة
من عترته وسلم كثيرا اما بعد اطال الله بقا سيدنا الشريف
النقيب في عز طاعته وادام تمكينه وعلو كلمته فانني بتوفيق الله ومشيته
مثبت في هذا الكتاب ما اثر اثباته من فرق ما بين الشيعة والمعتزلة
وفصل ما بين العدلية من الشيعة ومن ذهب الى العدل من المعتزلة
والفرق ما بينهم من بعد وبين الامامية فيما اتفقوا عليه من خلافهم ١٧ اثبتوا مهـ
فيه من الاصول وذاكر في اصل ذلك ما اجتبيته انا من المذاهب
المتفرعة عن اصول التوحيد والعدل والقول في اللطيف من ٢ اللطف مهـ
الكلام وما كان وفاقا منه لبني نوبخت رحمهم الله وما هو خلاف

لارائهم في المقال وما يوافق ذلك مذهبه من اهل الاعتزال وغيرهم
من اصحاب الكلام ليكون اصلا معتمدا فيما يحتمل الاعتقاد وبالله
استعين على تيسير ذلك وهو بلطفه الموفق للصواب باب القول تلبيس مهـ ٤١٠
في الفرق بين الشيعه فيما نسبت به الى التشيع والمعتزلة فيما
استحقت به اسم الاعتزال التشيع في اصل اللغة هو الاتباع على و
جه التدين والولاء للمتبوع على الاخلاص قال الله عز وجل فاستغاثه
الذي من شيعته على الذي من عدوه ففرق بينهما في الاسم بما
اخبر به من فرق ما بينهما في الولاية والعداوة وجعل موجب التشيع ١٢ اجوبه مهـ
لاحدهما هو الولاء بصريح الذكر له في الكلام وقال تعالى وان من
شيعته لابرهيم فقضى له بالسمة للاتباع منه لنوح عليه السلام على
سبيل الولاء ومنه قولهم فلان تكلم في كذا وكذا فشيع فلان كلامه
اذا صدقه فيه واتبعه في معانيه ومن هذا المعنى قيل لمن اتبع الساقي
لوداعه هو مشيع له غير انه ليس كل مشيع لغيره على حقيقة ما ذكرناه
من الاتباع يستحق السمة بالتشيع ولا يقع عليه اطلاق اللفظ بانه من
الشيعة وان كان متبوعه محقا او كان مبطلا الا ان يقطعه

علامة التعريف التي هي الالف واللام ويضاف بلفظ من
للتبعيض فيقال هولاء من شيعة بني امية او من شيعة بني العباس
او من شيعة فلان او فلان فاما اذا دخل فيه علامة التعريف فهو
على التخصيص لا محالة لاتباع امير المومنين صلوات الله عليه على
سبيل الولاء والاعتقاد لامامته بعد الرسول صلوات الله عليه وآله
بلا فصل ونفي الامامة عمن تقدمه في مقام الخلافة وجعله في الاعتقاد
متبوعاً لهم غير تابع لاحد منهم على وجه الاقتداء والذي يدل على
صحة ذلك عرف الكافة ومعهودهم منه في الاطلاق ومعرفة كل
مخاطب منه مراد المخاطب في تعيين هذه الفرقة دون من سواها ٧ غيرها ص
ممن يدعي استحقاقه من مخالفيها بما شرحناه وكما يفهم بالعرف مراد
المخاطب بذكر الاسلام على الاطلاق وذكر الحنيفية والايمان والصلوة
والزكوة والحج والصيام وان كانت هذه الاسماء في اصل اللسان غير
مفيدة لما قررته الشريعة وقضى به العرف فيها على البيان ويزيد ذلك
وضوحاً ما حصل عليه الاتفاق من تعري الخوارج عن هذه التسمية
وخروجهم عن استحقاقها وجمل من اطلقها عليهم بذكر الالف واللام

وان كانوا اتباعاً لابي بكر وعمر على سبيل الولاء وكما خرج عن
استحقاقها ايضاً اهل البصرة واتباع معوية ومن قعد عن نصرة امير
المومنين عليه السلام وان كانوا اتباعاً لائمة هدى عند اهل الخلاف
ومظهرين لترك عداوته مع الخذلان فيعلم بهذا الاعتبار ان السمة
بالتشيع علم على الفريق الذي ذكرناه وان كان اصلها في اللسان
ما وصفناه من الاتباع كما ان الاسلام علم على امة محمد صلى الله عليه
وآله وسلم خاصة وان كانت في اصل اللغة اسماً يستحقه اليهود
لاستسلامها لموسى عليه السلام ويستحقه النصارى مثل ذلك ويستحقه
المجوس لانقيادها لزرادشت وكل مستسلم لغيره يستحقه على معنى اللغة
لكنهم خرجوا عن استحقاقه لما صار علماً على امة محمد صلى الله عليه وآله
وتخصصت به دون من سواها للعرف والاستعمال وهذه الجملة
كافية فيما اثبتناه وان كان شرحها يتسع ويتناصر فيه البينات ٢ ويتقاصر به
لكنا عدلنا عنه لما تومّه من الغرض فيما سواه وقد افردنا له مسألة ١٧ افردنا له
استقصينا فيها الكلام واذا ثبت ما بيناه بالسمة بالتشيع كما وصفناه
ووجب للامامية والزيدية الجارودية من بين ساير فرق الامة

لانتظامهم معناها وحصولهم على موجبها ولم يخرجوا عنها وان ضموا اليها
وفاقاً بينهم او خلافاً فى انحا من المعتقدات وخرجت المعتزلة والبكرية
والخوارج والحشوية عنها لتعريهم من معناها الذى وصفناه ولم
يدخلهم فيها وفاق لمن وجب له فيما سواه كاينا ما كان فاما
المعتزلة وما وسمت به من اسم الاعتزال فهو لقب حدث لها
عند القول بالمنزلة بين المنزلتين وما احدثه واصل بن عطا من
المذهب فى ذلك ونصب من الاحتجاج له فتابعه عمرو بن عبيد
ووافقه على التدين به من قال بهما ومن اتبعهما عليه الى اعتزال
الحسن البصري واصحابه والتحيز عن مجلسه فسماهم الناس المعتزلة
لاعتزالهم مجلس الحسن بعد ان كانوا من اهله وتفردهم بما ذهبوا اليه
من هذه المسألة من جميع الامة وساير العلماء ولم يكن قبل ذلك
يعرف بالاعتزال ولا كان علماً على فريق من الناس فمن وافق
المعتزلة فيما تذهب اليه من المنزلة بين المنزلتين كان معتزلياً على
الحقيقة وان ضم الى ذلك وفاقاً لغيرهم من اهل الاراء وغلب عليه
اسم الاعتزال ولم يخرجه عنه دينونة بما لا يذهب اليه جمهورهم

من

من المقالات كما يخرج اسم التشيع ويغلب عليه من دان بامامة امير
المؤمنين عليه السلم على حسب ما قدمناه وان ضم الى ذلك من
الاعتقاد ما ينكره كثير من الشيعة ويأباه وكذلك ضرار بن عمرو كان
معتزلياً وان دان بالمخلوق والماهية على خلاف جمهور اهل
الاعتزال وكان هشام بن الحكم شيعياً وان خالف الشيعة كافة
فى اسماء الله تعالى وما ذهب اليه فى معانى الصفات باب الفرق
بين الامامية وغيرهم من الشيعة وساير اصحاب المقالات فاما
الشيعة للمذهب بالامامة ووصف الفريق من الشيعة بالامامية وهو
علم على من دان بوجوب الامامة ووجودها فى كل زمان واوجب
النص الجلي والعصمة والكمال لكل امام ثم حصر الامامة فى ولد الحسين
بن علي عليهم السلام وساقها الى الرضا علي بن موسى عليه السلام لانه
وان كان فى الاصل علماً على من دان من الاصول بما ذكرناه دون
التخصيص لمن قال فى الاعيان بما وصفناه فانه قد انتقل عن اصله
لاستحقاق فرق من معتقديه القاباً باحاديث لهم باقاويل احدثوها
فغلبت عليهم فى الاستعمال دون الوصف بالامامية وصار هذا الاسم

في عرف المتكلمين وغيرهم من الفقهاء والعامة علما على من ذكرناه
واما الزيدية فهم القائلون بامامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب و
الحسن والحسين وزيد بن علي عليهم السلم وبامامة كل فاطمي دعا
الى نفسه وهو على ظاهر العدالة ومن اهل العلم والشجاعة وكانت
بيعته على تجريد السيف للجهاد **باب ما اتفقت الامامية فيه على
خلاف المعتزلة فيما اجمعوا عليه من القول في الامامة** اتفق اهل
الامامة على انه لا بد في كل زمان من امام موجود يحتج الله عز وجل
به على عباده المكلفين ويكون بوجوده تمام المصلحة في الدين
واجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وجواز خلو الازمان الكثيرة
من امام موجود وشاركهم في هذا الراي وخلاف الامامية فيه الخوارج
والزيدية والمرجئة والعامة المتنبون الى الحديث واتفقت الامامية
على ان امام الدين لا يكون الا معصوما من الخلاف لله تعالى عالما
بجميع علوم الدين كاملا في الفضل بائنا من الكل بالفضل عليهم
في الاعمال التي يستحق بها النعيم المقيم واجمعت المعتزلة ومن ذكرناه
من الفرق الخارجة عن سمة الامامية على خلاف ذلك وجوزوا ان

يكون الائمة عصاة في الباطن وفيمن يفارق الامام ولا يجوز الفضل   ٧ وان تفارق له
ولا يكمل علوم الدين واتفقت الامامية على ان الامام لا تثبت مع عدم
المعجز لصاحبها الا بالنص على عينه والتوقيف واجمعت المعتزلة
والخوارج والزيدية والمرجئة والمتنبون باصحاب الحديث على خلاف   ٢ والمتسمون له
ذلك واجازوا الامامة في من لا معجز له ولا نص عليه ولا توقيف واتفقت
الامامية على ان الامام بعد النبي صلى الله عليه وآله في بني هاشم خاصة
ثم في علي والحسن والحسين ومن بعد في ولد الحسين دون ولد الحسن
عليهما السلم الى آخر العالم واجمعت المعتزلة ومن ذكرناه من الفرق على خلاف
ذلك واجاز سايرهم الا الزيدية خاصة الامام في غير بني هاشم واجازها
الزيدية في غير ولد الحسين عليه السلم واتفقت الامامية على ان رسول الله
صلى الله عليه وآله استخلف امير المؤمنين عليه السلم في حياته ونص عليه
بالامامة بعد وفاته وان من دفع ذلك فقد دفع فرضا من الدين
واجمعت المعتزلة والخوارج والمرجئة والبترية والحشوية المتسبون
الى الحديث على خلاف ذلك وانكروا نص النبي صلى الله عليه وآله على
امير المؤمنين عليه السلام ودفعوا ان يكون الامام بلا فصل بعده

على المسلمين واتفقت الامامية على ان النبي صلى الله عليه وآله
نص على امامة الحسن والحسين عليهما السلم بعد امير المؤمنين عليه السلم
وان امير المؤمنين ايضا نص عليهما كما نص الرسول صلى الله عليه
وآله الطاهرين واجمعت المعتزلة ومن عددناه من الفرق سوى
الزيدية الجارودية على خلاف ذلك وانكروا ان يكون للحسن و
بن الحسين وان اباه وجده عليهما السلم نص عليه الرسول عليه السلام وانه
كان بذلك اماما للمؤمنين واجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية
والمرجئة والعامة المنتمون الى اصحاب الحديث على خلاف ذلك
وانكروا باجمعهم ان يكون علي بن الحسين عليهما السلم اماما للامة توجب
به الامامة لاحد من ائمة المسلمين واتفقت الامامية على ان الائمة
بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم اثنا عشر اماما وخالفهم في ذلك
كل من عداهم من اهل الملة وتفردوا في ذلك على خلاف الجمهور ظاهرة
من جهة القياس العقلي والسمع المرضي في البرهان الجلي الذي يفضي
بالتمسك به الى اليقين القول في المتقدمين على امير المؤمنين
عليه السلم واتفقت الامامية وكثير من الزيدية على ان المتقدمين

على امير المؤمنين عليه السلم ضلال فاسقون وانهم بتاخيرهم امير
المؤمنين عليه السلم عن مقام رسول الله صلى الله عليه وآله عصاة ظالمون
وفي النار بظلمهم مخلدون واجمعت المعتزلة والخوارج وجملة
من الزيدية والمرجئة والحشوية على خلاف ذلك ودانوا بولاية
القوم وزعموا انهم لم يبدعوا حقا لامير المؤمنين عليه السلام وانهم
من اهل النعيم الا الخوارج والجميع الا الزيدية فانهم تبرؤا من عثمان
خاصة وزعموا انه مخلد في الجحيم باحداثه في الدين لا تقدمه على امير
المؤمنين عليه السلم القول في محاربي امير المؤمنين عليه السلم و
اتفقت الامامية والزيدية والخوارج على ان الناكثين والقاسطين
من اهل البصرة والشام اجمعين كفار ضلال ملعونون بحربهم امير
المؤمنين عليه السلم وانهم بذلك في النار مخلدون واجمعت المعتزلة
سوى الغزال منهم وابن باب والمرجئة والحشوية من اصحاب الحديث
على خلاف ذلك فزعمت المعتزلة كافة الا من سميناه وجماعة من
المرجئة وطائفة من اصحاب الحديث انهم فساق ليسوا بكفار وقطعت
المعتزلة من بينهم على انهم بفسقهم في النار مخلدون وقال باقي المرجئة

من اصحاب الحديث انهم لا يستحقون اسم الكفر والفسوق وقال
بعض هذين الفريقين انهم كانوا مجتهدين في حربهم امير المؤمنين ع
والله بذلك مطيعين وعليه ماجورين وقال البعض الآخر بل كانوا
لله تعالى عاصين الا انهم ليسوا بفاسقين ولا يقطع على انهم للعذاب
مستحقون وزعم واصل الغزال وعمرو بن عبيد بن باب من بين كافة
المعتزلة ان طلحة والزبير وعائشة ومن كان في حيزهم كعمار بن ياسر من حزبهم له
علي بن ابي طالب صلى الله عليه وآله والحسن والحسين ومحمد عليهم السلم
ومن كان في حيزهم كعمار بن ياسر وغيره من المهاجرين ووجوه الانصار
وبقايا اهل بيعة الرضوان كانوا في اختلافهم كالمتلاعنين وان احدى
الطائفتين فساق ضلال مستحقون للخلود في النار الا انه لم يقم
عليها دليل اتفقت الامامية والزيدية وجماعة من اصحاب الحديث
على ان الخوارج على امير المؤمنين عليه السلم المارقين عن الدين كفار بخروجهم
عليه وانهم في النار بذلك مخلدون واجمعت المعتزلة على خلاف
ذلك ومنعوا من اكفارهم واقتصروا في تسميتهم على التفسيق واوجبوا
عليهم التخليد في الجحيم وزعمت المرجئة وباقي اصحاب الحديث انهم

فساق

فساق يخاف عليهم العذاب ويرجى لهم العفو والثواب ودخول جنات
النعيم القول في تسمية جاحدي الامامة ومنكري ما اوجب الله
تعالى للائمة من فرض الطاعة اتفقت الامامية على ان من انكر امامة
احد من الائمة وجحد ما اوجبه الله تعالى من فرض الطاعة فهو كافر
ضال مستحق للخلود في النار واجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وانكروا
كفر من ذكرناه وحكموا لبعضهم بالفسق خاصة ولبعضهم بما دون الفسق
من العصيان القول في ان العقل لا ينفك من سمع وان التكليف لا
يصح الا بالرسل عليهم السلم واتفقت الامامية على ان العقل محتاج في
علمه ونتائجه الى السمع وانه غير منفك من سمع ينبه العاقل على كيفية
الاستدلال وانه لا بد في اول التكليف وابتدائه في العالم من رسول
ووافقهم في ذلك اصحاب الحديث واجمعت المعتزلة والخوارج
والزيدية على خلاف ذلك وزعموا ان العقول تعمل بمجردها من السمع
والتوقيف الا ان البغداديين من المعتزلة خاصة يوجبون الرسالة
في اول التكليف ويخالفون الامامية في علتهم لذلك ويثبتون
عللا يصححها الامامية ويضيفوا الى علتهم فيما وصفناه القول في
ويضيفونها

القول في الفرق بين الرسل والانبياء عليهم السلم واتفقت الامامية على ان
كل رسول فهو نبي وليس كل نبي فهو رسول وقد كان من انبياء الله
عز وجل حفظة لشرائع الرسل وخلفاء لهم في المقام وانما منع الشرع ٢ وخلفاؤهم له
من تسمية ائمتنا عليهم السلام بالنبوة دون ان يكون العقل مانعاً
من ذلك لحصولهم على المعنى الذي حصل لمن ذكرناه من الانبياء
عليهم السلم واتفقوا على جواز بعثة رسول يجدد شريعة من تقدمه
وان لم يستانف شرعاً ويؤكد نبوة من سلف وان لم يفرض غير
ذلك فرضاً واجمعت المعتزلة على خلاف هذين القولين ومع الامامية
في تصحيحه جماعة من المرجئة وكافة اصحاب الحديث القول في
اباء رسول الله صلى الله عليه وآله وامه وعمه ابو طالب رحمة الله
عليها واتفقت الامامية على ان اباء رسول الله صلى الله عليه وآله
من لدن آدم الى عبد الله بن عبد المطلب مؤمنون بالله عز وجل
موحدون له واحتجوا في ذلك بالقرآن والاخبار قال الله عز وجل الذي
يريك حين تقوم وتقلبك في الساجدين وقال رسول الله صم
لم يزل ينقلني من اصلاب الطاهرين الى ارحام المطهرات حتى اخرجني

في عالمكم هذا واجمعوا على ان عمه ابا طالب رحمه الله مات مؤمناً
وان آمنة بنت وهب كانت على التوحيد وانها تحشر في جملة المؤمنين
وخالفهم على هذا القول جميع الفرق ممن سميناه بدءاً القول في الرجعة
والبداء وتاليف القرآن واتفقت الامامية على وجوب رجعة كثير
من الاموات الى الدنيا قبل يوم القيمة وان كان بينهم في معنى الرجعة
اختلاف واتفقوا على اطلاق لفظ البداء في وصف الله تعالى وان
ذلك من جهة السمع دون القياس واتفقوا على ان ائمة الضلال
خالفوا في كثير من تاليف القرآن وعدلوا فيه عن موجب التنزيل
وسنة النبي صلى الله عليه وآله واجمعت المعتزلة والخوارج و
الزيدية والمرجئة واصحاب الحديث على خلاف الامامية في جميع ما
عددناه القول في الوعيد اتفقت الامامية على ان الوعيد بالخلود
في النار متوجه الى الكفار خاصة دون مرتكبي الذنوب من اهل
المعرفة بالله تعالى والاقرار بفرائضه من اهل الصلوة ووافقهم
على هذا القول كافة المرجئة سوى محمد بن شبيب واصحاب الحديث ٧ شبيب له
قاطبة واجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وزعموا ان الوعيد بالخلود

في النار عام في الكفار وجميع فساق اهل الصلوة **واتفقت الامامية**
على ان من عذب بذنبه من اهل الاقرار والمعرفة والصلوة لم يخلد
في العذاب واخرج من النار الى الجنة فينعم فيها على الدوام ووافقهم
على ذلك من عددناه **واجمعت المعتزلة** على خلاف ذلك وزعموا
انه لا يخرج من النار احد دخلها للعذاب **القول في الشفاعة** و
اتفقت الامامية على ان رسول الله صلى الله عليه وآله يشفع يوم
القيمة لجماعة من مرتكبي الكبائر من امته وان امير المؤمنين عم
يشفع في اصحاب الذنوب من شيعته وان ائمة آل محمد عليهم السلم
يشفعون كذلك وينجي الله بشفاعتهم كثيرا من الخاطئين ووافقهم
على شفاعة الرسول عليه السلم المرجئة سوى ابن شبيب وجماعة
اصحاب الحديث **واجمعت المعتزلة** على خلاف ذلك وزعمت ان شفاعة
رسول الله صلى الله عليه وآله للمطيعين دون العاصين وانه لا يشفع
في مستحق العقاب من الخلق اجمعين **القول في الاسماء والاحكام**
واتفقت الامامية على ان مرتكب الكبائر من اهل المعرفة والاقرار
لا يخرج بذلك عن الاسلام وانه مسلم وان كان فاسقا بما فعله

من

من الكبائر والآثام ووافقهم على هذا القول المرجئة كافة واصحاب
الحديث قاطبة ونفر من الزيدية **واجمعت المعتزلة** وكثير من الخوارج والزيدية على خلاف
ذلك وزعموا ان مرتكب الكبائر ممن ذكرناه فاسق ليس بمؤمن ولا
مسلم وان ضم الى فسقه كل اثم عدا تركه من الطاعات **القول في الاسلام
والايمان** اتفقت الامامية على ان الاسلام غير الايمان وان كل
مؤمن فهو مسلم وليس كل مسلم مؤمنا وان الفرق بين هذين المعنيين
في الدين كما كان في اللسان ووافقهم على هذا القول المرجئة واصحاب
الحديث **واجمعت المعتزلة** وكثير من الخوارج والزيدية على خلاف
ذلك وزعموا ان كل مسلم مؤمن وانه لا فرق بين الاسلام والايمان
في الدين **القول في التوبة وقبولها** واتفقت الامامية على ان
قبول التوبة تفضل من الله عز وجل وليس بواجب في العقول
اسقاطها لما سلف من استحقاق العقاب ولولا ان السمع ورد باسقاطها
لجاز في العقول فعله في التائبين على شرط الاستحقاق ووافقهم
على ذلك اصحاب الحديث **واجمعت المعتزلة** على خلافهم وزعموا ان
التوبة مسقطة لما سلف من العقاب على الوجوب **القول في اصحاب**

الحال فعله في التائبين

البدع وما يستحقون من الاسماء والاحكام واتفقت الامامية
على ان اصحاب البدع كلهم كفار وان على الامام ان يستتيبهم عند
التمكن بعد الدعوة لهم واقامة البينات عليهم فان تابوا من
بدعهم وصاروا الى الصواب والا قتلهم لردتهم عن الايمان وان
من مات منهم على تلك البدعة فهو من اهل النار واجمعت المعتزلة
على خلاف ذلك وزعموا ان كثيرا من اهل البدع فساق ليسوا
بكفار وان فيهم من لا يفسق ببدعته ولا يخرج بها عن الاسلام
كالمرجئة من اصحاب ابن شبيب والبترية من الزيدية الموافقة
لهم في الاصول وان خالفوهم في صفات الامام القول في المفاضلة
بين الانبياء صلوات الله عليهم والملائكة عليهم السلم واتفقت
الامامية على ان انبياء الله عز وجل ورسله من البشر افضل من الملائكة
ووافقهم على ذلك اصحاب الحديث واجمعت المعتزلة على خلاف
ذلك وزعم الجمهور منهم ان الملائكة افضل من الانبياء والرسل
وقال نفر منهم ~~ان الملائكة افضل~~ سوى من ذكرناه بالوقف في
تفضيل احد الفريقين على الاخر وكان اختلافهم في هذا الباب على ما وصفناه

واجماعهم

واجماعهم على خلاف القطع بفضل الانبياء على الملائكة عليهم السلام
حسب ما شرحناه باب وصف ما اجتبيناه من الاصول نظرا
ووفاقا لما جاءت به الاثار عن ائمة الهدى من آل محمد عليهم السلام
وذكر من وافق ذلك مذهبه من اصحاب المقالات القول في
التوحيد اقول ان الله عز وجل واحد في الالهية والازلية لا يشبهه
شيء ولا يجوز ان يماثله شيء وانه فرد في المعبودية لا ثاني له فيها
على الوجوه كلها والاسباب وعلى هذا اجماع اهل التوحيد الا من
شذ من اهل التشبيه فانهم اطلقوا الفاظه وخالفوا في معناه و
احدث رجل من اهل البصرة يعرف بالاشعري قولا خالف فيه
الفاظ جميع الموحدين ومعانيهم فيما وصفناه وزعم ان لله عز وجل
صفات قديمة وانه لم يزل بمعان لا هي هو ولا غيره من اجلها
كان مستحقا للوصف بانه عالم حي قادر سميع بصير متكلم مريد
وزعم ان لله عز وجل وجها قديما وسمعا قديما وبصرا قديما
ويدين قديمتين وان هذه كلها ازلية قدماء وهذا قول لم يسبقه
اليه احد ممن تحلى بالتوحيد فضلا عن اهل الاسلام القول في الصفات

واقول ان الله جل اسمه حي لنفسه لا بحياة وانه قادر لنفسه وعالم
لنفسه لا بمعنى كما ذهب اليه المشبهة من اصحاب الصفات والاقوال
المختلفات كما ابدعه ابو هاشم الجبائي وفارق به سائر اهل التوحيد
وارتكب اشنع من مقال اهل الصفات وهذا مذهب الامامية
كافة والمعتزلة الا من سميناه واكثر المرجئة وجمهور الزيدية و
جماعة من اصحاب الحديث والمحكمة واقول ان كلام الله تعالى محدث
وبذلك جاءت الاثار عن آل محمد عليهم السلام وعليه اجماع اهل الامامة
والمعتزلة باسرها والمرجئة الا من شذ عنها وجماعة من اصحاب
الحديث واكثر الزيدية والخوارج واقول ان القرآن كلام الله و
وحيه وانه محدث كما وصفه الله تعالى وامنع من اطلاق القول
عليه بانه مخلوق وبهذا جاءت الآثار عن الصادقين عليهم السلام
وعليه كافة الامامية الا من شذ منهم وهو قول جمهور البغداديين
من المعتزلة ~~وكثير من المعتزلة~~ وكثير من المرجئة والزيدية و
واصحاب الحديث واقول ان الله تعالى مريد من جهة السمع
والاتباع والتسليم وعلى حسب ما جاء في القرآن ولا اوجب ذلك

من

٢ الامامية

من جهة العقول واقول ان ارادة الله تعالى لافعاله هي نفس افعاله
وارادته لافعال خلقه امره بالافعال وبهذا جاءت الآثار عن
ائمة الهدى من آل محمد عليهم السلام وهو مذهب سائر الامامية
الا من شذ منها عن قرب وفارق عليه الاسلاف واليه يذهب
جمهور البغداديين من المعتزلة وابو القاسم البلخي خاصة وجماعة
من المرجئة ويخالف فيه من المعتزلة البصريون ويوافقهم على الخلاف
فيه المشبهة واصحاب الصفات واقول انه لا يجوز تسمية الباري تعالى
الا بما سمى به نفسه في كتابه او على لسان نبيه صلى الله عليه وآله
او سماه به حجة من خلفاء نبيه عليهم السلام وكذلك اقول في الصفات
وبهذا تطابقت الاخبار عن آل محمد عليهم السلام وهو مذهب جماعة
الامامية وكثير من الزيدية والبغداديين من المعتزلة كافة وجمهور
المرجئة واصحاب الحديث الا ان هؤلاء الفرق يجعلون بدل الامام
الحجة في ذلك الاجماع

القول في وصف الباري تعالى بانه سميع بصير ومدرك

واقول ان استحقاق القديم سبحانه لهذه
الصفات كلها من جهة السمع دون القياس ودلائل العقول

٢ ما كان ح

٢ حجة سه

٢ بصير ورائي ومدرك

المعنى في جميعها العلم خاصة دون ما زاد عليه في المعنى اذ ما زاد
عليه في معقولنا او معنى لفظنا هو الحس وذلك مما يستحيل على
القديم وقد يقال في معنى مدرك ايضا اذا وصف به الله تعالى
انه لا يفوته شيء ولا يعزب عنه شيء ولا يجوز ان يراد به معنى ادراك
الابصار وغيرها من حواسنا لان الحس في الحقيقة على ما بيناه و
لست اعلم من متكلمي الامامية في هذا الباب خلافا وهو مذهب
البغداديين من المعتزلة وجماعة من المرجئة ونفر من الزيدية ويخالف
فيه المشبهة واخوانهم من اصحاب الصفات والبصريون من اهل
الاعتزال **القول في علم الله تعالى بالاشياء قبل كونها** واقول ان الله
تعالى عالم بكل ما يكون قبل كونه وانه لا حادث الا وقد علمه قبل
حدوثه ولا معلوم ويمكن ان يكون معلوما الا وهو عالم بحقيقته
وانه سبحانه لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء وبهذا قضت
دلائل العقول والكتاب المسطور والاخبار المتواترة عن آل الرسول
صلى الله عليه وآله وعليهم السلام وهو مذهب جميع الامامية و
لسنا نعرف ما حكاه المعتزلة عن هشام بن الحكم في خلافه وعندنا

الله

انه تخرص منهم عليه وغلط ممن قلدهم فيه فحكاه من الشيعة عنه
ولم نجد له به كتابا مصنفا ولا مجلسا ثابتا وكلامه في اصول الامامة
ومسائل الامتحان يدل على ضد ما حكاه الخصوم عنه ومعنا فيما
ذهبنا اليه في هذا الباب جميع المنتسبين الى التوحيد سوى الجهم بن
صفوان من المجبرة وهشام الفوطي من المعتزلة فانهما كانا يزعمان
ان العلم لا يتعلق بالمعدوم ولا يقع الا على موجود وان الله تعالى
لو علم الاشياء قبل كونها لما حسن منه الامتحان **القول في الصفات** واقول
ان الصفة في الحقيقة ما انبأت عن معنى مستفاد يخص الموصوف
وما شاركه فيه ولا يكون ذلك كذلك حتى لا يكون قولا او كتابة
يدل على ما يدل النطق عليه وينوب منابه وهذا مذهب اهل
التوحيد وقد خالف فيه جماعة من اهل التشبيه **القول فيما انفرد
به ابو هاشم من الاحوال** اقول ان وصف الباري تعالى بانه حي
قادر عالم يفيد معاني معقولات ليست الذات ولا اشياء تقوم بها
كما يذهب اليه اصحاب الصفات ولا احوال مختلفات على الذات كما
ذهب اليه ابو هاشم الجبائي وخالف فيه جميع الموحدين وقولي في معنى

المراد به المعقول فى الخطاب دون الاعيان الموجودات وهذا
مذهب جميع الموحدين وخالف فيه المشبهة وابو هاشم كما ذكرناه ٢ وخالف فيه
القول فى وصف البارى تعالى بالقدرة على العدل وخلافه و
ما علم كونه وما علم انه لا يكون واقول ان الله جل جلاله قادر على
خلاف العدل كما انه قادر على العدل الا انه لا يفعل جوراً ولا ظلماً
ولا قبيحاً وعلى هذا جماعة الامامية والمعتزلة كافة سوى النظام
وجماعة من المرجئة والزيدية واصحاب الحديث والمحكمة وخالفنا
فيه المجبرة باسرها والنظام ومن وافقهم فى خلاف العدل والتوحيد
واقول انه سبحانه قادر على ما علم انه لا يكون مما لا يستحيل كاجتماع
الاضداد ونحو ذلك من المحال وعلى هذا اجماع اهل التوحيد
الا النظام وشذاذاً من اصحاب المخلوق القول فى الرؤية على الله
تعالى بالابصار واقول انه لا يصح رؤية البارى سبحانه بالابصار
وبذلك شهد العقل ونطق القرآن وتواتر الخبر عن ائمة الهدى
من آل محمد عليهم السلام وعليه جمهور اهل الامامة وعامة متكلميهم
الا من شذ منهم لشبهة عرضت له فى تاويل الاخبار والمعتزلة

باسرها توافق اهل الامامة فى ذلك وجمهور المرجئة وكثير من
الخوارج والزيدية وطوايف من اصحاب الحديث ويخالف
فيه المشبهة واخوانهم من اصحاب الصفات القول فى العدل و المشبهة ص
المخلوق واقول ان الله جل وعز عدل كريم خلق الخلق لعبادته ٧ المخلوق تمت
وامرهم بطاعته ونهاهم عن معصيته وعمهم بهدايته بدأهم بالنعم
وتفضل عليهم بالاحسان لم يكلف احداً الا دون الطاقة ولم يأمره
الا بما جعل له عليه الاستطاعة لا عبث فى صنعه ولا تفاوت
فى خلقه ولا قبيح فى فعله جل عن مشاركة عباده فى الافعال
وتعالى عن اضطرارهم الى الاعمال لا يعذب احداً الا على ذنب
فعله ولا يلوم عبداً الا على قبيح صنعه لا يظلم مثقال ذرة وان
تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجراً عظيماً وعلى هذا
القول جمهور اهل الامامة وبه تواترت الآثار عن الائمة من آل محمد
عليهم السلام واليه مذهب المعتزلة باسرها الا ضرارا منها و
اتباعه وهو قول كثير من المرجئة وجماعة من الزيدية والمحكمة
ونفر من اصحاب الحديث وخالف فيه جمهور العامة وبقايا

من عاداه وزعموا ان الله تعالى خلق اكثر خلقه لمعصيته وخص
بعض عباده لعبادته ولم يعمّهم بنعمته وكلّف اكثرهم ما لا يطيقون
من طاعته وخلق افعال جميع بريته وعذّب العصاة على ما فعله
فيهم من معصيته وامر بما لم يرد ونهى عما اراد وقضى بظلم العباد و
احبّ الفساد وكره من اكثر عباده الرشاد تعالى الله عما يقول
الظالمون علواً كبيراً **القول** في كراهة اطلاق لفظ خالق على احد
من العباد **واقول** ان الخلق يفعلون ويحدثون ويخترعون ويصنعون
ويكتسبون ولا اطلق القول عليهم بانهم يخلقون ولا اقول انهم
خالقون ولا اتعدى ذكر ذلك فيما ذكر الله تعالى ولا اتجاوز
به مواضعه من القرآن وعلى هذا القول اجماع الامامية
والزيدية والبغداديين من المعتزلة واكثر المرجئة واصحاب الحديث
وخالف فيه البصريون من المعتزلة واطلقوا على العباد انهم
خالقون فخرجوا بذلك من اجماع المسلمين **القول في اللطف
والاصلح** واقول ان الله تعالى لا يفعل بعباده ما داموا مكلفين
الا اصلح الاشياء لهم في دينهم ودنياهم وانه لا يدخرهم صلاحاً ولا

نفعاً وان من اغناه فقد فعل به الاصلح في التدبير وكذلك
من افقره ومن اصحّه او امرضه فالقول فيه كذلك **واقول** انما الزم
اصحاب اللطف من اللطف انما وجب من جهة الجود والكرم لا من
حيث ظنوا ان العدل اوجبه وانه لو لم يفعله لكان ظالماً **واقول** ان من
علم الله تعالى انه اذا خلقه وكلّفه لم يؤمن ولا امن احد من الخلق
بخلقه او بقائه وتكليفه او فضل من افعاله ولا انتفع به في دينه
ينتفع لم يجز ان يخلقه ومن علم انه ان بقاه تاب من معصيته لم يجز
ان يخترمه وان عدل الله جل اسمه وجوده وكرمه يوجب ما وصفت
ويقضي به ولا يجوز منه خلافه لاستحالة تعلق وصف العبث به
او البخل والحاجة وهذا مذهب جمهور الامامية والبغداديين كافة
من المعتزلة وكثير من المرجئة والزيدية والبصريون من المعتزلة
على خلافه والمجبرة توافقهم في الخلاف عليه **القول في ابتداء الخلق
في الجنة** واقول انه لم يك[٢] جائزاً ابتداء الخلق في الجنة على وجه النعيم ٢ لم يمكن له لم يكن له
مع غير تكليف لانه كان يكون انقطاعاً لمن علم الله تعالى منه
انه ان كلفه اطاع على النعيم المستحق على الاعمال الذي هو اعلا واجلّ

وابتدئ من التفضل بالنعيم والله سبحانه اكرم من ان يقطع
احداً عن نفع حسن او يقصر به على فضل غيره افضل منه له و
اصلح في التدبير لان ذلك لا يقع الا من جاهل بحسن ذلك او
محتاج الى منعه او بخيل والله تعالى عن هذه الصفات علواً كبيراً
وهذا مذهب جمهور الامامية وقد جاءت به آثار عن الائمة عليهم السلم
والبغداديون من المعتزلة يوافقون به والبصريون منهم يخالفون
الجماعة عليه ويوافقهم في هذا الخلاف المجبرة والمشبهه القول في
المعرفة واقول ان المعرفة بالله تعالى اكتساب وكذلك المعرفة بانبيائه
عليهم السلم وكل غائب وانه لا يجوز الاضطرار الى معرفة شيء مما ذكرنا
وهو مذهب كثير من الامامية والبغداديين من المعتزلة خاصة و
يخالف فيه البصريون من المعتزلة والمجبرة والحشوية من اصحاب
الحديث القول في ان الله لا يعذب الا على ذنب او على فعل قبيح واقول
ان الله جل جلاله عدل كريم لا يعذب احدا الا على ذنب اكتسبه
وجرم اجترحه وقبيح نهاه عنه فارتكبه وهذا مذهب سائر اهل ٧ اجترحه نسخه
التوحيد سوى الجهم بن صفوان وعبد السلم بن محمد بن عبد الوهاب

الجبائي

الجبائي واما الجهم بن صفوان فانه كان يزعم ان الله يعذب
من اضطره الى المعصية ولم يجعل له قدرة عليها ولا على تركها من الطاعة
واما عبد السلم الجبائي فانه كان يزعم ان العبد قد يخلو من فعل
الخير والقبيح معاً ويخرج عن الفعل والترك جميعاً فيعذبه الله تعالى
على ان لم يفعل الواجب وان لم يكن بخروجه منهما فعل شيئاً او فعل
به شيء وهذا قول لم يسبقه اليه احد من اهل التوحيد وهو في القبح
كمذهب جهم وفي بعض الوجوه اعظم قبحاً القول في عصمة الانبيا
عليهم السلم اقول ان جميع انبياء الله صلوات الله عليهم معصومون من
٢ يستحقر نسخه الكبائر قبل النبوة وبعدها وما يستخف من الصغائر كلها فاما ما
٣ يستحقر نسخه كان من صغير لا يستخف فاعله فجائز وقوعه منهم قبل النبوة وعلى
غير التعمد وممتنع منهم بعدها على كل حال وهذا مذهب جمهور الامامية
والمعتزلة باسرها تخالف فيه القول في عصمة نبينا محمد صلى الله
عليه وآله خاصة واقول ان نبينا محمداً صلى الله عليه وآله ممن لم يعص
الله عز وجل منذ خلقه الله تعالى الى ان قبضه ولا تعمد له خلافاً
ولا اذنب ذنباً على التعمد ولا النسيان وبذلك نطق القرآن وتواتر الخبر

عن آل محمد عليهم السلم وهو مذهب جمهور الامامية والمعتزلة باسرها
على خلافه فاما ما يتعلق به اهل الخلاف من قول الله تعالى ليغفر
لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر واشباه ذلك في القران ويعتمدونه
في الحجة على خلاف ما ذكرناه فانه تاويل بضد ما توهموه والبرهان
يعضده على البيان وقد نطق القران بما قد وصفناه فقال جل اسمه
والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى فنفى عنه بذلك كل
معصية وبيان ٢ القول في جهة اعجاز القران واقول ان جهة ذلك
هو الصرف من الله تعالى لاهل الفصاحة واللسان عن المعارضة
للنبي عليه السلم بمثله في النظام عند تحديه لهم به وجعل انصرافهم عن
الاتيان بمثله وان كان في مقدورهم دليلاً على نبوته عليه السلام واللطف
من الله تعالى مستمر في الصرف عنه الى اخر الزمان وهذا من اوضح برهان
في الاعجاز واعجب بيان وهو مذهب النظام وخالف فيه جمهور اهل
الاعتزال القول في النبوة أهي تفضل او استحقاق واقول ان تكليف النبوة
تفضل من الله تعالى على من اختصه بكرامته لعلمه بحميد عاقبته و
اجتماع الخلال الموجبة في الحكمة بنبوته في التفضل ممن سواه فاما

التعظيم

٢ جهته له

التعظيم على القيام بالنبوة والتبجيل وفرض الطاعة فذلك مستحق
بعمله الذي ذكرناه وهذا مذهب الجمهور من اهل الامامة وجميع
فقهائنا واهل النقل منها وانما خالف فيه اصحاب التناسخ من المنتمين
الى الامامية وغيرهم ووافقهم على ذلك من تكلم من الامامية نوبخت
ومن اتبعهم ممن تاخر من المنتمين الى الكلام وجمهور المعتزلة على القول
بالتفضل فيها واصحاب الحديث باسرهم على مثل هذا المقال القول
في الامامة أهي تفضل من الله عز وجل ام استحقاق واقول ان تكليف
الامامة في معنى التفضل به على الامام كالنبوة على ما قدمت من المقال
والتعظيم المفترض له والتبجيل والطاعة مستحق بعزمه على القيام بما كلفه
من الاعمال وعلى اعماله الواقعة منه ايضاً حالاً بعد حال
هذا مذهب الجمهور من الامامية على ما ذكرت من النبوة وقد خالف
فيه منهم من قدمت ذكره ومعه فيه جمهور المعتزلة وسائر اصحاب
الحديث القول في عصمة الائمة عليهم السلم واقول ان الائمة القائمين مقام
الانبياء عليهم السلم في تنفيذ الاحكام واقامة الحدود وحفظ الشرائع
وتاديب الانام معصومون كعصمة الانبياء عليهم السلم وانهم لا يجوز منهم

يستحق بعمله له

٢ باسرهم

[illegible]

في شيء من الدين ولا ينسون شيئا من الاحكام وعلى هذا مذهب
سائر الامامية الا من شذ عنهم وتعلق بظاهر روايات لها تاويلات
على خلاف ظنه الفاسد من هذا الباب والمعتزلة باسرها تخالف
في ذلك وتجوز من الائمة عليهم السلم وقوع الكبائر والردة عن الاسلام
القول في ولاة الائمة عليهم السلم وعصمتهم وارتفاعها وهل و
لايتهم بالنص او الاختيار واقول انه ليس بواجب عصمة ولاة الائمة
وواجب عليهم بجميع ما يولونه وفضلهم فيه على رعاياهم لا محالة — يولونه
ورياسة المفضول على الفاضل فيما هو رئيس عليه فيه وليس بواجب
في ولايتهم النص على اعيانهم وجائز ان يجعل الله تعالى اختيارهم
الى الائمة المعصومين عليهم السلم وهذا مذهب جمهور الامامية وبنو
نوبخت رحمهم الله يوجبون النص على اعيان ولاة الائمة كما يوجبونه
في الائمة عليهم السلم **القول في احكام الائمة عليهم السلم** واقول ان للامام
عليه السلم ان يحكم بعلمه كما يحكم بظاهر الشهادات ومتى عرف من
المشهود عليه ضد ما تضمنته الشهادة ابطل بذلك شهادة من
شهد عليه وحكم فيه بما اعلمه الله تعالى وقد يجوز عندي ان تغيب

عنه بواطن الامور فيحكم فيها بالظواهر وان كانت على خلاف الحقيقة
عند الله تعالى ويجوز ان يدله الله تعالى على الفرق بين الصادقين
من الشهود وبين الكاذبين فلا يغيب عنه حقيقة الحال والامور في هذا
الباب متعلقة بالالطاف والمصالح التي لا يعلمها على كل حال الا الله
عز وجل ولاهل الامامة في هذه المقالة ثلاثة اقوال فمنهم من يزعم
ان احكام الائمة على الظواهر دون ما يعلمونه على كل حال ومنهم من
يزعم ان احكامهم انما هي على البواطن دون الظواهر التي يجوز فيها — الظواهر التي يجوز فيها
الخلاف ومنهم من يذهب الى ما اخترناه انا من المقال ولم ار لبني نوبخت
رحمهم الله فيه ما اقطع على اضافته اليهم على يقين بغير ارتياب
القول في معرفة الائمة عليهم السلم جميع الصنائع وسائر اللغات و
اقول انه ليس بممتنع ذلك منهم عليهم السلم ولا واجب من جهة العقل
والقياس وقد جاءت اخبار عمن يجب تصديقه بان ائمة آل محمد
عليهم السلم قد كانوا يعلمون ذلك فان ثبت وجب القطع به من
جهتها على الثبات ولي في القطع به منها نظر والله الموفق للصواب
وعلى قولي هذا جماعة من الامامية وقد خالف فيه بنو نوبخت

رحمهم الله واوجبوا ذلك عقلاً وقياساً ووافقهم فيه المفوضة كافة
وسائر الغلاة. القول في علم الائمة عليهم السلم بالضماير والكاينات
واطلاق القول عليهم بعلم الغيب وكون ذلك لهم في الصفات
واقول ان الائمة من آل محمد عليهم السلم قد كانوا يعرفون ضماير بعض
العباد ويعرفون ما يكون قبل كونه وليس ذلك بواجب في صفاتهم
ولا هو شرط في امامتهم وانما اكرمهم الله تعالى به واعلمهم اياه للطف
في طاعتهم والتمسك بامامتهم وليس ذلك بواجب عقلاً لكنه (التمسك به)
وجب لهم من جهة السماع فاما اطلاق القول عليهم بانهم يعلمون
الغيب فهو منكر بين الفساد لان الوصف بذلك انما يستحقه من
علم الاشياء بنفسه لا بعلم مستفاد وهذا لا يكون الا لله عز وجل
وعلى قولي هذا جماعة اهل الامامة الا من شذ عنهم من المفوضة
ومن انتمى اليهم من الغلاة. القول في الايحاء الى الائمة عليهم السلم وظهور الاعلام (وانتمى بهم)
عليهم والمعجزات واقول ان العقل لا يمنع من نزول الوحي اليهم وان
كانوا ائمة غير انبياء فقد اوحى الله عز وجل الى ام موسى ان ارضعيه
عليه فالقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني انا رادوه اليك وجاعلوه

من المرسلين فعرفت صحة ذلك بالوحي وعملت عليه ولم تكن
نبياً ولا رسولاً ولا اماماً ولكنها كانت من عباد الله الصالحين وانما
منعت من نزول الوحي عليهم والايحاء بالاشياء اليهم للاجماع على المنع من
ذلك والاتفاق على انه من زعم ان احداً بعد نبينا عليه السلم يوحى اليه
فقد اخطأ وكفر ولحصول العلم بذلك من دين النبي عليه السلم كما ان العقل
لم يمنع من بعثة نبي بعد نبينا عليه السلم ونسخ شرعنا كما نسخ ما قبله
من شرايع الانبياء عليهم السلام وانما منع ذلك الاجماع والعلم بانه خلاف
دين النبي عليه السلم من جهة اليقين وما يقارب الاضطرار والامامية
جميعاً على ما ذكرت ليس بينها فيه على ما وصفت خلاف فاما
ظهور المعجزات عليهم والاعلام فانه من الممكن الذي ليس بواجب
عقلاً ولا ممتنع قياساً وقد جاءت بكونه منهم عليهم السلم الاخبار على
التظاهر والانتشار فقطعت عليه من جهة السمع وصحيح الاثار ومعي في
هذا الباب جمهور اهل الامامة وبنو نوبخت تخالف فيه وتاباه وكثير
من المنتمين الى الامامية يوجبونه للانبياء عليهم السلم والمعتزلة باسرها
على خلافنا جميعاً فيه سوى ابن الاخشيد ومن اتبعه يذهبون فيه الى

الجواز واصحاب الحديث كافة تجوّزه لكل صالح من اهل التقى والايمان

القول في ظهور المعجزات على المنصوبين من الخاصة والسفراء والابواب

واقول ان ذلك جايز لا يمنع منه عقل ولا سنة ولا كتاب وهو مذهب
جماعة من مشايخ الامامية واليه يذهب بن الاخشيد من المعتزلة
واصحاب الحديث في الصالحين الابرار وبنو نوبخت من الامامية يمنعون
من ذلك ويوافقون المعتزلة في الخلاف علينا فيه ويجامعهم على
ذلك الزيدية والخوارج المارقة عن الاسلام

القول في سماع الائمة عليهم السلام كلام الملائكة الكرام وان كانوا لا يرون منهم الاشخاص

واقول بجواز هذا من جهة العقل وانه ليس بممتنع في الصديقين
من الشيعة المعصومين من الضلال وقد جاءت بصحته وكونه للائمة
عليهم السلم ومن اسميت من شيعتهم الصالحين الابرار الاخيار واضحة
الحجة والبرهان وهو مذهب فقهاء الامامية واصحاب الآثار منهم
وقد اباه بنو نوبخت وجماعة من اهل الامامية لا معرفة لهم بالاخبار
ولم يمعنوا النظر ولا سلكوا طريق الصواب

القول في صحة منامات الرسل والانبياء والائمة عليهم السلم وارتفاع الشبهات عنهم والاحلام

واقول ان منامات الرسل والانبياء والائمة عليهم السلم صادقة لا تكذب
وان الله تعالى عصمهم عن الاحلام وبذلك جاءت الاخبار عنهم عليهم
السلام على الظهور والانتشار وعلى هذا القول جماعة فقهاء الامامية
واصحاب النقل منهم واما متكلموهم فلا اعرف منهم نفياً ولا اثباتاً
ولا مسألة فيه ولا جواباً والمعتزلة باسرها تخالفنا فيه

القول في المفاضلة بين الائمة والانبياء عليهم السلم

قد قطع قوم من اهل الامامة بفضل
الائمة من آل محمد عليهم السلام على سائر من تقدم من الرسل والانبياء
سوى نبينا محمد صلى الله عليه وآله واوجب فريق منهم لهم الفضل
على جميع الانبياء سوى اولي العزم منهم عليهم السلم وابى القولين فريق
منهم آخر وقطعوا بفضل الانبياء كلهم على سائر الائمة عليهم السلام و
هذا باب ليس للعقول في ايجابه والمنع منه مجال ولا على احد الاقوال
فيه اجماع وقد جاءت آثار عن النبي صلى الله عليه وآله في امير المؤمنين
عليه السلم وذريته من الائمة عليهم السلم والاخبار عن الائمة الصادقين
عليهم السلم ايضاً من بعد وفي القرآن مواضع تقوي العزم
على ما قاله الفريق الاول في هذا المعنى وانا ناظر فيه وبالله اعتصم

من الضلال القول في تكليف الملائكة عليهم السلم واقول ان الملائكة
عليهم السلام مكلفون وموعودون ومتوعدون قال الله تبارك و تعالى ومن
يقل منهم اني اله فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين واقول انهم
معصومون مما يوجب لهم العقاب بالنار وعلى هذا القول جمهور الامامية
وساير المعتزلة واكثر المرجئة وجماعة من اصحاب الحديث وقد انكر
قوم من الامامية ان تكون الملائكة عليهم السلام مكلفين وزعموا انهم الى
الاعمال مضطرون ووافقهم على ذلك جماعة من اصحاب الحديث
القول في المفاضلة بين الائمة والملائكة عليهم السلم اما الرسل
من الملائكة والانبياء عليهم السلام فقولي فيهم مع ائمة آل محمد عليهم
السلام كقولي في الانبياء من البشر والرسل عليهم السلام واما باقي
الملائكة عليهم السلام فانهم وان بلغوا بالملائكة فضلا فالائمة من
آل محمد عليهم السلم افضل منهم واعظم ثوابا عند الله عز وجل بادلة ليس
موضعها هذا الكتاب **القول في** احوال الرسل والانبياء والائمة
عليهم السلم الاخر واحوالهم بعد الممات واقول ان رسل الله تعالى من
البشر وانبيائه والائمة من خلفائه عليهم محدثون مصنوعون تلحقهم الآلام

وتحدث لهم اللذات وتنمى اجسامهم بالاغذية وتنقص على مرور الزمان
ويحل بهم الموت ويجوز عليهم الفنا وعلى هذا القول اجماع اهل التوحيد
وقد خالفنا فيه المنتمون الى التفويض وطبقات الغلاة فاما احوالهم
بعد الوفاة فانهم ينقلون من تحت التراب فيسكنون باجسامهم
وارواحهم جنة الله تعالى فيكونون فيها احياء يتنعمون الى يوم الممات
يستبشرون بمن يلحق بهم من صالحي اممهم وشيعتهم ويلقونه بالكرامات
وينتظرون من يرد عليهم من امثال السابقين في الديانات وان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم والائمة من عترته عليهم السلم خاصة لا يخفى عليهم
بعد الوفاة احوال شيعتهم في دار الدنيا باعلام الله تعالى لهم ذلك حالا
بعد حال ويسمعون كلام المناجي لهم في مشاهدهم المكرمة العظام
بلطيفة من لطائف الله بينهم بها من جمهور العباد وتبلغهم المناجاة
من بعد كما جاءت به الكافة وهذا مذهب فقهاء الامامية كافة
وحملة الآثار منهم ولست اعرف فيه لمتكلميهم من قبل مقالا وبلغني عن
بني نوبخت رحمهم الله تعالى خلاف فيه ولقيت جماعة من المقصرين عن
المعرفة ممن ينتمي الى الامامية ايضا يأبونه وقد قال الله تعالى فيما يدل

يدل على جملة لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء
عند ربهم يرزقون فرحين بما اتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين
لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون وما يتلوا هذا من
الكلام وقال فى قصة مؤمن آل فرعون قيل ادخل الجنة قال يا ليت قومى
يعلمون بما غفر لى ربى وجعلنى من المكرمين وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم على من بعيد بلغته سلام الله عليه ورحمة الله وبركاته
ثم الاخبار فى تفصيل ما ذكرناه من الحمل عن ائمة آل محمد عليهم السلم بما وصفنا
نصا ولفظا وليس هذا الكتاب موضع ذكرها فكنت اوردها على
التفصيل والبيان القول فى رؤية المحتضر رسول الله وامير المؤمنين
صلى الله عليهما وآلهما عند الوفاة هذا باب قد اجمع عليه اهل الامامة
وتواتر الخبر به عن الصادقين من الائمة صلوات الله عليهم وجاء عن
امير المؤمنين عليه السلم انه قال للحارث الهمدانى رحمه الله فى معناه
يا حار همدان من يمت يرنى من مؤمن او منافق قبلا يعرفنى طرفه
واعرفه بعينه واسمه وما فعلا فى ابيات مشهورة وفيه يقول اسمعيل
بن محمد السيد رحمه الله ويراه المحضور

٢ من سلم علي عند قبري سمعته ومن

حين تكون الروح بين اللهاة والحلقوم ومتى
ما يشاء اخرج للناس فتلك وجوههم بالكلوم غير انى اقول فيه
ان معنى رؤية المحتضر لهما عليهما السلم هو العلم بثمرة ولايتهما او الشك
فيهما والعداوة لهما او التقصير فى حقوقهما على اليقين بعلامات
يجدها فى نفسه وامارات ومشاهدة احوال ومعاينة مدركات لا يرتاب
معها بما ذكرناه دون رؤية البصر لاعيانهما عليهما السلم ومشاهدة النظر النواظر
لاجسادهما باتصال الشعاع وقد قال الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وانما اراد جل اسمه بالرؤية هنا
معرفة ثمرة الاعمال على اليقين الذى لا يشوبه ارتياب وقال سبحانه
من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لآت ولقاء الله تعالى هو لقاء
جزائه على الاعمال وعلى هذا القول محققوا النظر من الامامية وقد خالفهم
فيه جماعة من حشويتهم وزعموا ان المحتضر يرى نبيه ووليه عليهما السلم
ببصره كما يشاهد المرئيات وانهما يحضران مكانه ويجاورانه باجسامهما
فى المكان القول فى رؤية المحتضر الملائكة عليهم السلم والقول عندى
فى ذلك كالقول فى رؤيته لرسول الله وامير المؤمنين صلى الله عليهما وعلى

ان براهم بصيرة بان يزيد الله تعالى في شعاعه ما يدرك به اجسامهم
الشفافة الرقيقة ولا يجوز مثل ذلك في رسول الله وامير المؤمنين عليهما السلام
لاختلاف ما بين اجسامها واجسام الملائكة في التركيبات وهذا
مذهب جماعة من متكلمي الامامية ومن المعتزلة البلخي وجماعة من اهل
بغداد القول في احوال المكلفين من رعايا الائمة عليهم السلم بعد الوفاة واقول
انهم على اربع طبقات فطبقة يحييهم الله ويسكنهم مع اوليائهم عليهم السلم
في الجنان وطبقة يحيون ويلحقون بائمتهم في محل الهوان وطبقة اقف
فيهم واجوز حياتهم واجوز كونهم على حال الاموات وطبقة لا يحيون
بعد الموت حتى النشور والمآب فاما الطبقة المنعمة فهم المستبصرون
في المعارف المخلصون للطاعات واما المعذبة فهم المعاندون للحق
المسرفون في اقتراف السيآت واما المشكوك في حياتهم وبقائهم مع
الاموات فهم الفاسقون من اهل المعرفة والصلوة الذين اقترفوا الآثام
على التحريم لها للشهوة دون العناد والاستحلال وسوفوا التوبة منها
فاخترموا دون ذلك فهؤلاء جايز من الله جل اسمه رفع الموت عنهم
لتعذيبهم في البرزخ على ما اكتسبوه من الاجرام وتطهيرهم بذلك منها قبل

الحشر

الحشر ليردوا القيامة على الايمان من نار جهنم ويدخلوا بطاعتهم الجنان
وجايز تاخير حياتهم الى يوم الحساب لعقابهم هنالك او العفو عنهم كما
يشاء الله عز وجل وامرهم في هذين القسمين مطوي عن العباد واما
الطبقة الرابعة فهم المقصرون عن الغاية في المعارف من غير عناد و
المستضعفون من ساير الناس وهذا القول على الشرح الذي اثبت
هو مذهب نقلة الآثار من الامامية وطريقة السمع وصحيح الاخبار و
ليس لمتكلميهم من قبل فيه مذهب مذكور القول في نزول الملكين على
اصحاب القبور ومسائلتهما عن الاعتقاد واقول ان ذلك صحيح وعليه
اجماع الشيعة واصحاب الحديث وتفسير مجمله ان الله تعالى ينزل
على من يريد تنعيمه بعد الموت ملكين اسمهما مبشر وبشير فيسالانه
عن ربه جلت عظمته وعن نبيه ووليه عليهما السلام فيجيبهما بالحق
الذي فارق الدنيا على اعتقاده والصواب ويكون الغرض في مسائلتهما
له استخراج العلامة بما يستحقه من النعيم فيجدانها منه في الجواب و
ينزل جل جلاله على من يريد تعذيبه في البرزخ ملكين اسماهما ناكر و
نكير فيوكلهما بعذابه ويكون الغرض في مسائلتهما له استخراج علامة استحقاقه

من العقاب بما يظهر من جوابه من التلجلج عن الحق والخبر
عن سوء الاعتقاد او بالاسم وعجزه عن الجواب وليس ينزل
الملكان من اصحاب القبور الا على من ذكرناه ولا يتوجه سؤالهما
منهم الا الى الاحياء بعد الموت لما وصفناه وهذا هو مذهب
حملة الاخبار من الامامية ولم نجد سطرت منا اثاراً وليس لتكلمهم
من قبل فيه مقال عرفته فاحكيه على النظام القول في تنعيم اصحاب القبور
وتعذيبهم على اي شئ يكون الثواب لهم والعقاب ومن اي وجه
يصل اليهم ذلك وكيف يكون صورهم في تلك الاحوال واقول ان
الله تعالى يجعل لهم اجساماً كاجسامهم في دار الدنيا ينعم مؤمنيهم فيها
ويعذب كفارهم فيها وفساقهم فيها دون اجسامهم التي في القبور
يشاهده الناظرون تتفرق وتندرس وتبلى على مرور الاوقات وينالهم
ذلك في غير اماكنهم من القبور وهذا يستمر على مذهبي في النفس ومعنى مذهبنا
الانسان المكلف عندي هو الشئ المحدث القائم بنفسه الخارج عن
صفات الجواهر والاعراض ومضى به روايات عن الصادقين من آل
محمد صلى الله عليه وآله ولست اعرف لمتكلم من الامامية قبلي فيه مذهبا

فاحكيه

فاحكيه ولا اعلم بيني وبين فقهاء الامامية واصحاب الحديث فيه
اختلافاً القول في الرجعة واقول ان الله تعالى يرد قوماً من الاموات
الى الدنيا في صورهم التي كانوا عليها فيعز منهم فريقاً ويذل فريقاً ويديل
المحقين من المبطلين والمظلومين منهم من الظالمين وذلك عند قيام
مهدي آل محمد عليهم السلام وعليه السلام كثيرا واقول ان الراجعين الى
الدنيا فريقان احدهما من علت درجته في الايمان وكثرت اعماله الصالحات
وخرج من الدنيا على اجتناب الكبائر الموبقات فيريه الله عز وجل
دولة الحق ويعزه بها ويعطيه من الدنيا ما كان يتمناه والاخر من
بلغ الغاية في الفساد وانتهى في خلاف المحقين الى اقصى الغايات وكثر
ظلمه لاولياء الله واقترافه السيئات فينتصر الله تعالى لمن تعدى عليه
قبل الممات ويشفي غيظهم منه بما يحله من النقمات ثم يصير الفريقان
من بعد ذلك الى الموت ومن بعده الى النشور وما يستحقونه من
دوام الثواب والعقاب وقد جاء القرآن بصحة ذلك وتظاهرت به
الاخبار والامامية باجمعها عليه الا شذاذاً منهم تاولوا ما ورد فيه مما
ذكرناه على وجه يخالف ما وصفناه القول [illegible]

والصراط والميزان واقول ان الحساب هو موافقة العبد على
ما امر به في دار الدنيا وانه يختص باصحاب المعاصي من اهل الايمان
فاما الكفار فحسابهم جزاؤهم بالاستحقاق والمؤمنون الصالحون
يوفون اجورهم بغير حساب واقول ان المتولي لحساب من ذكرت
رسول الله وامير المؤمنين والائمة من ذريتهما عليهم جميعا السلم بامر الله
تعالى لهم بذلك وجعله اليهم تكرمة لهم واجلالا لمقاماتهم وتعظيما
على ساير العباد وبذلك جاءت الاخبار المستفيضة عن الصادقين
عليهم السلم عن الله تعالى وقد قال الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى الله
عملكم ورسوله والمؤمنون يعني الائمة عليهم السلم على ما جاء في التفسير
الذي لا شك في صحته ولا ارتياب واقول ان الصراط جسر بين الجنة
والنار تثبت عليه اقدام المؤمنين وتزل عنه اقدام الكفار الى النار
وبذلك جاءت ايضا الاخبار فاما الميزان فهو التعديل بين الاعمال و
المستحق عليها والمعدلون في الحكم فذلك هم ولاة الحساب من ال
محمد عليهم السلم وعلى هذا القول اجماع نقلة الحديث من اهل الامامة
فاما متكلموهم من قبل فلم اسمع لهم في شيء منه كلاما القول في الشفاعة

واقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله يشفع يوم القيامة في مذنبي امته
من الشيعة خاصة فيشفعه الله عز وجل ويشفع امير المؤمنين عليه السلم
في عصاة شيعته فيشفعه الله ويشفع الائمة عليهم السلم في مثل ما ذكرناه
من شيعتهم فيشفعهم الله ويشفع المؤمن البر لصديقه المؤمن المذنب
فيشفعه شفاعته ويشفعه الله وعلى هذا القول اجماع الامامية الا
من شذ عنهم وقد نطق به القران وتظاهرت به الاخبار قال الله تعالى
في الكفار عند اخباره عن حسراتهم على الفائت لهم مما حصل لاهل
الايمان فما لنا من شافعين ولا صديق حميم وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله اني اشفع يوم القيامة فاشفع ويشفع علي فيشفع وان
ادنى المؤمن شفاعة يشفع في اربعين من اخوانه القول في البداء (المؤمنين)
والمشية اقول في معنى البداء ما يقوله المسلمون باجمعهم في النسخ و
امثاله من الافقار بعد الاغناء والامراض بعد الاعفاء والاماتة
بعد الاحياء وما يذهب اليه اهل العدل خاصة من الزيادة في الاجال
والارزاق والنقصان منها بالاعمال فاما اطلاق لفظة البداء
فانما صرت اليه بالسمع الوارد عن الوسائط بين العباد وبين الله

عز وجل ولو لم يرد به سمع اعلم صحته ما تجوزت اطلاق ذكره كما انه
لو لم يرد على سمع بان الله تعالى يغضب ويرضى ويحب ويعجب
لما اطلقت ذلك عليه سبحانه ولكنه لما جاء السمع به صرت اليه
على المعاني التي لا تاباها العقول وليس بيني وبين كافة المسلمين
في هذا الباب خلاف وانما خالف من خالفهم في اللفظ دون ما
سواه وقد اوضحت عن علتي في اطلاقه بما يقصر معه الكلام وهذا
مذهب الامامية باسرها وكل من فارقها في المذهب ينكره على
ما وصفت من الاسم دون المعنى ولا يرضاه القول في تاليف
القران وما ذكر قوم من الزيادة فيه والنقصان واقول ان الاخبار
قد جائت مستفيضة عن ائمة الهدى آل محمد عليهم السلام باختلاف
القران وما احدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان
فاما القول في التاليف فالموجود يقضي فيه بتقديم المتاخر وتاخير
المقدم ومن عرف الناسخ والمنسوخ والمكي والمدني لم يرتب بما
ذكرناه واما النقصان فان العقول لا تحيله ولا تمنع من وقوعه
وقد امتحنت مقالة من ادعاه وكلمت عليه المعتزلة وغيرهم طويلاً

القول في تاليف القران

فلم

فلم اظفر منهم بحجة اعتمدها في فساده وقد قال جماعة من اهل
الامامة انه لم ينقص من كلمة ولا من اية ولا سورة ولكن حذف ما
كان مثبتاً في مصحف امير المؤمنين عليه السلام من تاويله وتفسير معانيه
على حقيقة تنزيله وذلك كان ثابتاً منزلاً وان لم يكن من جملة
كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز وقد يسمى تاويل القران قرانا
قال الله تعالى ولا تعجل بالقران من قبل ان يقضى اليك وحيه
وقل رب زدني علما فسمى تاويل القران قراناً وهذا ما ليس بين
اهل التفسير اختلاف وعندي ان هذا القول اشبه من مقال من
ادعى نقصان كلم من نفس القران على الحقيقة دون التاويل واليه
اميل والله اسئل توفيقه للصواب فاما الزيادة فيه فمقطوع على
فسادها من وجه ويجوز صحتها من وجه فالوجه الذي اقطع
على فساده ان تمكن احد من الخلق زيادة مقدار سورة فيه على
حد يلبس به عند احد من الفصحاء واما الوجه المجوز فهو ان تزاد
فيه الكلمة والكلمتان والحرف والحرفان وما اشبه ذلك مما لا يبلغ
حد الاعجاز ويكون ملبساً عند اكثر الفصحاء بكلم القران غير انه

لابد متى وقع ذلك من ان يدل الله تعالى عليه ويوضح لعباده عن
الحق فيه ولست اقطع على كون ذلك بل اميل الى عدمه وسلامة
القران منه ومعي بذلك حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليه
وعلى آبائه السلام وهذا المذهب بخلاف ما سمعناه عن بني نوبخت
رحمهم الله من الزيادة في القران والنقصان فيه وقد ذهب اليه
جماعة من متكلمي الامامية واهل الفقه منهم والاعتبار القول
في ابواب الوعيد واقول في الوعيد ما قد تقدم حكايته عن جماعة
الامامية واقول بعد ذلك من عمل لله تعالى عملا وتقرب الى الله
بقربة اثابه على ذلك بالنعيم المقيم في جنات الخلود وبنو نوبخت
رحمهم الله يذهبون الى ان كثيرا من المطيعين لله سبحانه وتعالى
يثابون على طاعاتهم في الدنيا وليس لهم في الاخرة من نصيب وهي
على ما ذهبت اليه اكثر المرجئة وجماعة من الامامية القول في تحابط
الاعمال واقول انه لا تحابط بين المعاصي والطاعات ولا الثواب
والعقاب وهو مذهب جماعة من الامامية والمرجئة وبنو نوبخت
رحمهم الله يذهبون الى التحابط فيما ذكرناه ويوافقون في ذلك اهل الاعتزال

القول

القول في الكفار وهل فيهم من يعرف الله عز وجل وتقع منهم الطاعات
واقول ان ابليس يكفر بالله عز وجل من هو به عارف ولا يطيعه
من هو لنعمته جاحد وهذا مذهب جمهور الامامية واكثر المرجئة
وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون في هذا الباب ويزعمون ان كثيرا
من الكفار بالله تعالى عارفون ولله تعالى في افعال كثيرة مطيعون
وانهم في الدنيا على ذلك يجازون ويثابون ومعهم على بعض هذا القول
المعتزلة وعلى البعض الاخر جماعة من المرجئة القول في الموافاة واقول ان
من عرف الله تعالى وقتا من دهره وآمن به حالا من زمانه فانه
لا يموت الا على الايمان به ومن مات على الكفر بالله تعالى فانه لم
يؤمن به وقتا من الاوقات ومعي بهذا القول احاديث عن الصادقين
عليهم السلام واليه ذهب كثير من فقهاء الامامية ونقلة الاخبار
وهو مذهب كثير من المتكلمين في الارجاء وبنو نوبخت رحمهم الله
يخالفون فيه ويذهبون في خلافه مذاهب اهل الاعتزال القول
في صغائر الذنوب واقول انه ليس في الذنوب صغير في نفسه
وانما يكون فيها بالاضافة وهو مذهب اكثر اهل الامامة والارجا

وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون فيه ويذهبون في خلافهما الى مذهب اهل الوعيد والاعتزال. القول في العموم والخصوص صورة في اللسان وليس لاخص العموم ولا الاعم صيغة في اللغة وانما يعرف المراد منه بما يقترن اليه من الامارات وهذا مذهب جمهور الراجئة وكافة متكلمي الامامية الا من شذ عنها ووافق الى جملة اهل الاعتزال القول في الاسماء والاحكام واقول ان مرتكبي الكباير من اهل المعرفة والاقرار مؤمنون بايمانهم بالله وبرسله وبما جاء من عنده وفاسقون بما معهم من كباير الاثام ولا اطلق لهم اسم الفسوق ولا اسم الايمان بل اقيدهما جميعا في تسميتهم بكل واحد منهما واتمنع من الوصف لهما من الاطلاق واطلق لهم اسم الاسلام بغير تقييد وعلى كل حال وهذا مذهب الامامية الا بني نوبخت رحمهم الله فانهم خالفوا فيه واطلقوا للفساق اسم الايمان القول في التوبة واقول في التوبة بما قدمت ذكره عن جماعة الامامية ومن بعد ذلك انها مقبولة من كل عاص ما لم ييأس من الحيوة قال الله عز وجل وليست التوبة للذين

يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار وقال سبحانه حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ الى يوم يبعثون ولست اعلم بين اهل العلم كافة في هذا الباب خلافا القول في حقيقة التوبة واقول ان حقيقة التوبة هو الندم على ما فات على وجه التوبة الى الله عز وجل وشرطها هو العزم على ترك المعاودة الى مثل ذلك الذنب في جميع صفاته فمن لم يجمع في توبته من ذنبه ما ذكرناه فليس بتائب وان ترك فعل امثال ما سلف منه من معاصي الله عز وجل وهذا مذهب جمهور اهل العدل ولست اعرف فيه لمتكلمي الامامية شيئا احكيه وعبد السلام الجبائي ومن اتبعه يخالفون فيه القول في التوبة من القبيح مع الاقامة على مثله في القبح واقول ان التوبة من ذلك يصح وان اعتقد التائب قبح ما يقيم عليه اذا اختلفت الدواعي في المتروك والمعدوم عليه فاما اذا اتفقت الدواعي

فيه فلا تصح التوبة منه وهذا مذهب جميع اهل التوحيد سوى ابي هاشم
الجبائي فانه زعم ان التوبة لا تصح من قبيح مع الاقامة على ما يعتقد قبحه
وان كان حسناً فضلاً عن ان يكون قبيحاً القول في التوبة من مظالم العباد
واقول ان من شرط التوبة الى الله سبحانه من مظالم العباد الخروج
الى المظلومين من حقوقهم باداءها اليهم او باستحلالهم منها على طيبة
النفس بذلك والاختيار له فمن عدم منهم صاحب المظلمة فقده
خرج الى اوليائه من ظلامته او استحلهم منها على ما ذكرناه ومن عدم
الاولياء حقق العزم على الخروج اليهم متى وجدهم واستفرغ الوسع في ذلك
بالطلب في حياته والوصية له بعد وفاته ومن جهل اعيان المظلومين
او مواضعهم حقق العزم والنية في الخروج من الظلمة اليهم متى عرفهم
وجد واجهد نفسه في التماسهم فان خاف فوت ذلك بحضور اجله
وصى به على ما قدمناه ومن لم يجد طولاً لرد المظالم سال الناس الصلة
له والمعونة على ما يمكنه من ردها او اجر نفسه ان نفعه ذلك وكان
طريقاً الى استفادة ما يخرج به من المظالم الى اهلها وبالجملة في هذا
الباب انه يجب على الظالمين استفراغ الجهد مع التوبة في الخروج من

المظالم صح

مظالم

مظالم العباد فانه اذا علم الله تعالى ذلك منهم قبل توبتهم وعوض المظلومين
عنهم اذا عجز التائبون عن رد ظلاماتهم وان قصر التائبون من الظلم
فيما ذكرناه كان امرهم الى الله عز وجل فان شاء عاقبهم وان شاء تفضل
عليهم بالعفو والغفران وعلى هذا اجماع اهل الصلاة من المتكلمين
والفقهاء القول في توبة من قتل المؤمنين اقول ان من قتل مؤمناً على وجه
التحريم لدمه دون الاستحلال ثم اراد التوبة فعليه ان يسلم نفسه الى
اولياء المقتول فان شاؤوا استقادوا منه وان شاؤوا الزموه الدية
وان شاؤوا عفوا عنه وان لم يفعل ذلك لم تقبل توبته وان فعله كانت
توبته مقبولة ويسقط عنه بها عقاب ما جناه وبهذا نطق القرآن
وعليه انعقد الاجماع وانما خالف فيه شذاذ منهم من الحشوية والعوام فاما
القول فيمن استحل دماء المؤمنين وقتلهم تديناً على الاستحلال
فان العقل لا يمنع من توبته وقبول التوبة منه لكن السمع ورد عن
الصادقين من ائمة الهدى عليهم السلام ان من فعل ذلك لم يوفق للتوبة
ابداً ولم يتب على الوجه الذي يسقط عنه العقاب به مختاراً لذلك
غير مجبر ولا مضطر كما ورد الخبر عنهم عليهم السلام ان ولد الزنا لا يتجب

ولا يمنعنا عند بلوغه الايمان على الحقيقة وان اظهره على كل حال
وانما يظهره على الشك فيه او النفاق دون الاعتقاد له على الايقان
وكما ورد الخبر عن الله عز وجل في جماعة من خلقه ان مآلهم الى
النار وانهم لا يؤمنون ابداً ولا يتركون الكفر به والطغيان وعلى
هذا القول اجماع الفقهاء من اهل الامامة ورواة الحديث منهم ولا انا
ولا اجد لمتكلميهم فيه مقالاً فاحكيه في جملة الاقوال **باب القول**
في العلم بالغائبات وما يجري مجراها من الامور المستنبطات وهل
يصح ان يكون اضطراراً ام جميعه من جهة الاكتساب واقول ان العلم
بالله عز وجل وانبيائه عليهم السلام وبصحة دينه الذي ارتضاه وكل
شيء لا يدرك حقيقته بالحواس ولا يكون المعرفة بمقاييسه في البداية
وانما يحصل بضرب من القياس لا يصح ان يكون من جهة الاضطرار
ولا يحصل على الاحوال كلها الا من جهة الاكتساب كما لا يصح وقوع العلم
بما طريقه الحواس من جهة القياس ولا يحصل العلم في حال من الاحوال
بما في البداية من جهة القياس وهذا مذهب تقدم وزدنا فيه شرحاً
للبيان واليه يذهب جماعة البغداديين ويخالف فيه البصريون من

المعتزلة والمشبهة واهل القدر والارجاء **القول في العلم بصحة الاخبار**
او هل يكون منه اضطرار ام جميعه اكتساب واقول ان العلم بصحة
جميع الاخبار طريقه الاستدلال وهو حاصل من جهة الاكتساب
ولا يصح وقوع شيء منه بالاضطرار والقول فيه كالقول في جملة الغائبات
والى هذا القول يذهب جمهور البغداديين ويخالف فيه البصريون
والمشبهة واهل الاخبار **القول في حد التواتر** من الاخبار واقول ان
التواتر المقطوع بصحته في الاخبار هو نقل الجماعة التي يستحيل في
العادة ان تتواطأ على فعل [illegible] فيطوي ذلك ولا يظهر على البيان
وهذا امر يرجع الى احوال الناس واختلاف دواعيهم واسبابهم
والعلم بذلك راجع الى المشاهدة والوجود وليس يتصور الغائب
عن ذلك بالعادة والكلام وهذا مذهب اصحاب التواتر من
البغداديين ويخالف فيه البصريون ويحدونه بما اوجب على الاضطرار
القول في العلم بما يدرك بالحواس وهل العلم به من فعل الله تعالى او فعل
العباد واقول ان العلم بالحواس على ثلاثة اضرب فضرب هو من فعل
الله تعالى وضرب من فعل الحاس وضرب من فعل غيره من العباد

٢ خبر تم
١ د عاودهم تمه
٣ وليس يتصور التعاطي في ذلك بالعادة
تمه

فاما فعل الله تعالى فهو ما حصل للعالم عن سبب من الله تعالى
كعلم بصوت الرعد ولون البرق ووجود الحر والبرد واصوات الرياح
وما اشبه ذلك مما يناله ذو الحاسة من غير ان يفعل الاحساس به
ويكون بسبب من الله سبحانه ليس للعباد فيه اختيار فاما فعل
الحاس فهو ما حصل له عقيب فتح بصره او الاصغاء باذنه او التعمل
لاحساسه لشيء من حواسه او بفعله السبب الموجب لاحساس
المحسوس وحصول العلم به واما فعل غير الحاس من العباد فهو ما
حصل للحاس بسبب من بعض العباد كالصائح بغيره وهو غير
متعمل لما صار والمولم له فلا يمتنع من العلم بالالم عند ايلامه وما اشبه
ذلك وهذا مذهب جمهور المتكلمين من اهل بغداد ويخالف فيه
من سميناه القول في اهل الآخرة وهل هم مأمورون او غير مأمورين
واقول ان اهل الآخرة مأمورون بعقولهم بالسداد ومحسن لهم ما حسن لهم
في دار الدنيا من الرشاد وان القلوب لا تنقلب عما هي عليه الآن ولا
تتغير عن حقيقتها على كل حال وهذا مذهب متكلمي اهل بغداد و
يخالف فيه البصريون ومن ذكرناه القول في اهل الآخرة وهل هم

بتعمل له

مكلفون

مكلفون او غير مكلفين واقول ان اهل الآخرة صنفان فصنف
منهم في الجنة وهم فيها مأمورون بما يؤثرون ويخف على طباعهم
ويميلون اليه ولا يثقل عليهم من شكر المنعم سبحانه وتعظيمه وحمده
على تفضله عليهم واحسانه اليهم وما اشبه ذلك من الافعال و
ليس امرهم بما وصفناه اذا كانت الحال فيه ما ذكرناه تكليفا لان
التكليف انما هو الزام ما يثقل على الطباع ويلحق بفعله المشاق و
الصنف الآخر في النار وهم من العذاب وكلفة المشاق والآلام على ما لا
يخفى من اضعاف التكليف للاعمال وليس يعرون من الامر لهم
بعقولهم حسب ما شرحناه وهذا قول الفريق الذي قدمناه ويخالف
فيه من الفرق من سميناه وذكرناه القول في اهل الآخرة وهل هم
مختارون لافعالهم ام هم مضطرون اليها ام ملجأون على ما يذهب
اليه اهل الخلاف واقول ان اهل الآخرة مختارون لما يقع منهم
من الافعال وليسوا مضطرين ولا ملجئين وان كان لا يقع منهم الكفر
والعناد واقول ان الذي يرفع توهم وقوع العناد منهم وقوع دواعيهم
الى ما لا يذهب اليه من خالف في ذلك من الالجاء والاضطرار وهنا

بعقولهم له
وبقولهم له

مذهب متكلمي البغداديين وكان ابو الهذيل العلاف يذهب الى
ان اهل الآخرة مضطرون الى الافعال والجبائي وابنه يزعمان انهم ملجئون
الى الاعمال

القول في اهل الآخرة وهل يقع منهم قبيح من الافعال

واقول ان اهل الآخرة صنفان فصنف من اهل الجنة مستغنون
عن فعل القبيح ولا يقع منهم شيء منه على الوجوه كلها والاسباب
لتوفر دواعيهم الى محاسن الافعال وارتفاع دواعي فعل القبيح عنهم
على كل حال والصنف الآخر من اهل النار قد يقع منهم القبيح على غير
العناد قال الله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد
ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين بل بدا لهم ما كانوا يخفون
من قبل ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون وقال سبحانه
ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للذين اشركوا اين شركاؤكم الذين كنتم
تزعمون ثم لم تكن فتنتهم الا ان قالوا والله ربنا ما كنا مشركين انظروا
كيف كذبوا على انفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون فاخبر جل اسمه
عن كذبهم في الآخرة والكذب قبيح بعينه وباطل على كل حال وهذا
المذهب ايضا مذهب من ذكرناه من متكلمي اهل بغداد ويخالف

فيه البصريون من اهل الاعتزال

القول في القطع والموصول

واقول ان كل عمل ذي اجزاء من الفعل امر الله تعالى بالاتيان به على
الكمال وجعله مفروضا او سنة يستحق بها الثواب كالصلاة والصيام
والزكوة والحج واشباه ذلك من الطاعات ثم علم سبحانه ان العبد
يقطعه قبل تمامه مختارا او يفسده متعمدا بترك كماله فانه لا يقع منه
شيء او على وجه القربة اليه جل اسمه ومتى ابتدأ به للقربة توهم
في الحقيقة فلن يقطعه فاعله مختارا ولن يفسده بترك كماله متعمدا
ولا بد ان يصله حتى يأتي به على نظامه مؤثرا لذلك مختارا وهذا
الباب لاحق بباب الموافاة في معناه وهو مذهب هشام الفوطي من
المعتزلة وزرارة بن اعين ومحمد بن الطيار وجماعة كثيرة من متكلمي
الامامية ويخالف فيه جمهور المعتزلة وساير الزيدية واكثر اهل
التشبيه وطوايف من المرجئة

القول في حكم الدار

واقول ان الحكم
في الدار على الاغلب فيها وكل موضع غلب فيه الكفر فهو دار كفر
وكل موضع غلب فيه الايمان فهو دار ايمان وكل موضع غلب
فيه الاسلام دون الايمان فهو دار الاسلام قال الله عز وجل في وصف

الجنة ولنعم دار المتقين وان كان فيها اطفال ومجانين وقال فى
وصف النار وساريكم دار الفاسقين وان كان فيها ملائكة الله
تعالى مطيعون فحكم على كلا الدارين بحكم الاغلب فيها واقول انا
وجدت ان كل صقع من بلاد الاسلام ظهرت فيه الشهادتان و
الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان وزكوة الاموال واعتقاد فرض
الحج الى البيت الحرام وان لم يظهر فيه القول بامامة آل محمد عليهم السلم
انه دار اسلام لا دار ايمان فان كل صقع من بلاد الاسلام كثر اهله
او قل عددهم ظهرت فيه شرايع الاسلام والقول بامامة آل محمد عليهم
السلام فهو دار اسلام ودار ايمان وقد تكون الدار عندى دار كفر
ملة وان كانت دار اسلام ولا يصح ان تكون كذلك وهى دار ايمان
وهذا مذهب جماعة نقلة الاخبار من شيعة آل محمد عليهم السلام
وعلى جمل مقدماته واصوله التى ذكرت جماعة كثيرة من اهل الاعتزال

في اللطيف من الكلام

بسم الله الرحمن الرحيم القول فى اللطيف من الكلام القول فى
الجواهر الجواهر عندى هى الاجزاء التى يتألف منها الاجسام ولا
يجوز على كل حد فى نفسه الانقسام وعلى هذا القول اهل التوحيد

كافر

كافة سوى شاذ من اهل الاعتزال ويخالف فيه الملحدون ومن
المنتمين الى الموحدين ابرهيم بن سيار النظام القول فى الجواهر
انها متجانسة ام بينها اختلاف واقول ان الجواهر كلها متجانسة
وانما تختلف بما يختلف فى نفسه من الاعراض وعلى هذا القول
جمهور الموحدين القول فى الجواهر انها ساحة فى نفسها واقدار
واقول ان الجوهر له قدر فى نفسه وحجم من اجله كان له حيز فى
الوجود وبه فارق معنى ما خرج عن حقيقته وعلى هذا القول اكثر
اهل التوحيد القول فى حيز الجواهر والاكوان واقول ان كل جوهر
فله حيز فى الوجود وانه لا يخلو عن عرض تكون به فى بعض المحاذيات
او ما يقدره تقدير ذلك وهذا العرض يسميه بعض المتكلمين كونا
وعلى هذا القول اكثر اهل التوحيد القول فى الجواهر وما يلزمها
من الاعراض واقول ان كل عرض يصح حلوله فى الجواهر ويكون
الجوهر محتملا لوجوده فانه لا يخلو منه او مما يعاقبه من الاعراض
وهذا مذهب ابى القاسم البلخى وابى على الجبائى ومن قبلهما اكثر المتكلمين
وخالف فيه عبد السلم بن محمد الجبائى واجاز خلو الجواهر من الالوان

القول في فناء الجواهر

والطعوم والارايح ونحو ذلك من الاعراض القول في بقاء الجواهر
واقول ان الجواهر مما يصح عليها البقا وانها توجد اوقاتا كثيرة
ولا تفنى من العالم الا بارتفاع البقا عنها وعلى هذه الجملة اكثر
الموحدين واليها يذهب ابو القاسم البلخي ويخالف فيما ذكرناه من
سببه فناها والجبائي وابنه وبنو نوبخت من الامامية ومن ٧ فبا مها ره
سلك سبيلهم في هذا المقال وابرهيم النظام يخالف الجميع ويزعم
ان الله تعالى يجدد الاجسام ويحدثها ايضا بها حالا فحالا القول
في الجواهر هل تحتاج الى مكان واقول انه لا حاجة بالجواهر الى
الاماكن من حيث كانت جواهر الا ان تتحرك او تسكن فلا بد بها
في الحركة والسكون من المكان وعلى غناها عن المكان كافة
الموحدين وفي حاجتها اليه عند الحركة والسكون جمهورهم ويخالف
في ذلك الجبائي وابنه عبد السلم القول في الاجسام واقول ان
الاجسام هي الجواهر المتالفة طولا وعرضا وعمقا واقل ما يتالف
منه الاجسام ثمانية اجزاء اثنان منها احدهما فوق صاحبه طولا
واثنان يليان هذين الاثنين من جهة اليمين او الشمال يصير

بذلك

عرضا واربعة تلقا هذه الاربعة فيحصل بذلك عمق وعلى هذا
القول جماعة من المتكلمين وقد زعم قوم ان الجسم يتالف من ستة
اجزاء وقال اخرون انه يتالف من اربعة اجزاء وذهب قوم الى ان
حقيقة الجسم هو المؤلف وقد يكون ذلك من جزئين فالاجسام
من نوع ما يبقى وقد ذكرت ذلك في الجواهر المفردة والتاليف عندي
وساير الاعراض لا يبقى وهذا مذهب ابي القاسم البلخي وجماعة
قبله من البغداديين ولم يخالف في بقاء الاجسام احد من اهل
التوحيد سوى النظام فانه زعم انها تجدد حالا بعد حال القول
في الاعراض والاعراض هي المعاني المفتقرة في وجودها الى المحال
ولا يجوز على شيء منها البقا وهذا مذهب اكثر البغداديين وقد خالف
فيه البصريون وغيرهم من اهل النحل والاراء القول في قلب
الاعراض واعادتها واقول ان ذلك محال لا يصح بدلائل يطول
ذكرها وهو مذهب ابي القاسم وجميع من نفى بقا الاعراض من الموحدين
القول في المعدوم واقول ان المعدوم هو المنفي [illegible] العين الخارج
عن صفة الموجود ولا اقول انه جسم ولا جوهر ولا عرض ولا شي

على الحقيقة وان سمي بشيء من هذه الاسماء فانما تسميه به مجازا او
هذا مذهب جماعة من بغدادية المعتزلة واصحاب المخلوق والبلخي
يزعم انه شيء ولا نسميه بجسم ولا جوهر ولا عرض والجبائي وابنه
يزعمان ان المعدوم شيء وجوهر وعرض والخياط يزعم انه شيء
وعرض وجسم القول في ماهية العالم واقول ان العالم هو السما
والارض وما بينهما وفيهما من الجواهر والاعراض ولست اعرف بين
اهل التوحيد خلافا في ذلك القول في الفلك واقول ان الفلك
هو المحيط بالارض الدائر عليها وفيه الشمس والقمر وسائر النجوم
والارض في وسطه بمنزلة النقطة في وسط الدائرة وهذا مذهب
ابي القاسم البلخي وجماعة كثيرة من اهل التوحيد ومذهب اكثر القدما
والمنجمين وقد خالف فيه جماعة من بصرية المعتزلة وغيرهم من اهل
النحل القول في حركة الفلك واقول ان المتحرك من الفلك من
جهة الامكان ما اختص منه بالمكان ومن جهة الوجوب ما دا
لاقى الهواء وقطع بحركته المكان واما ما يلي صفحته العليا فانها
لا متحركة ولا ساكنة لانها في غير مكان واقول ان المتحرك منه انما

تحرك حركة دورية كما تتحرك الدائر على الكرة والى هذا يذهب البلخي
وجماعة من الاوائل وكثير من اهل التوحيد القول في الارض
وهيئتها وهل هي متحركة او ساكنة واقول ان الارض على هيئة الكرة
في وسط الفلك وهي ساكنة لا تتحرك وعلة سكونها انها في المركز
وهو مذهب ابي القاسم واكثر القدماء والمنجمين وقد خالف فيه
الجبائي وابنه وجماعة غيرهما من اهل الآراء والمذاهب من المقلدة
والمتكلمين القول في الخلاء والملا واقول ان العالم مملوء من الجواهر
وانه لا خلاء فيه ولو كان فيه خلاء لما صح فرق بين المجتمع والمتفرق
من الجواهر والاجسام وهو مذهب ابي القاسم خاصة من
البغداديين ومذهب اكثر القدماء من المتكلمين ويخالف فيه
الجبائي وابنه وجماعة متكلمي اهل الحشوية والجبر والتشبيه
القول في المكان واقول ان المكان هو ما احاط بالشيء من جميع جهاته
ولانه لا يصح تحرك الجواهر الا في الاماكن وهو مذهب ابي القاسم
وغيره من البغداديين وجماعة من القدماء المتكلمين ويخالف
فيه الجبائي وابنه وبنو نوبخت والمنتمون الى الكلام من اهل الجبر

التشبيه القول في الوقت والزمان واقول ان الوقت هو ما جعله
الموقت وقتاً للشيء وليس بحادث مخصوص والزمان اسم يقع على
حركات الفلك فلذلك لم يكن الله تعالى محتاجاً في وجوده الى وقت
ولا زمان وعلى هذا القول سائر الموحدين القول في الطباع و
اقول ان الطباع معان تحل الجواهر يتهيأ بها الفعل للانفعال
كالبصر وما فيه من الطبيعة التي بها يتهيأ لحلول الحس فيه والادراك
وكالسمع والانف السليم والتهوات وكوجوده في النار التي تحرق
به من احلها ما امكن بها الاحراق والامر في ذلك وما اشبهه واضح
الظهور والبيان فصل واقول انما يتولد بالطبع فانما هو لمسببه
بالفعل في المطبوع وانه لا فعل على الحقيقة لشيء من الطباع وهذا
مذهب ابي القاسم الكعبي وهو خلاف مذهب المعتزلة في الطباع
وخلاف الفلاسفة الملحدين ايضاً فيما ذهبوا اليه من افعال الطباع
واباه الجبائي وابنه واهل الحشو واصحاب المخلوق والاجبار القول
في تركيب الاجسام من الطبائع واستحالتها الى العناصر والاسطقسات
قد ذهب كثير من الموحدين الى ان الاجسام كلها مركبة من الطبائع

الاربع

الاربع وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واحتجوا في ذلك
بانحلال كل جسم اليها وبما يشاهدونه من استحالتها كاستحالة الماء
بخاراً والبخار ماء وكالموات حيواناً والحيوان مواتاً وبوجود النارية
والمائية والهوائية والترابية في كل جسم وانه لا ينفك جسم من الاجسام
من ذلك ولا يعقل على خلافه ولا يحل الا اليه وهذا ظاهر مكشوف
ولست اجد لدفعه حجة اعتمدها ولا اراه مفسداً لشيء من التوحيد
او العدل او الوعيد او النبوات او الشرائع فاطرحه لذلك بل هو
مؤيد للدين مؤكد لادلة الله تعالى على ربوبيته وحكمته وتوحيده
وممن دان به من رؤساء المتكلمين النظام وذهب اليه البلخي و
من اتبعه من المقال القول في الارادة الارادة وايجابها و
اقول ان الارادة التي هي قصد لايجاد احد الضدين الخاطرين
ببال المريد موجبة لمرادها وانه محال وجودها وارتفاع المراد
بعدها بلا فصل الا ان يمنع من ذلك من فعل غير المريد وهذا
مذهب جعفر بن حرب وجماعة من متكلمي البغداديين وهو مذهب
البلخي وهو على خلافه مذهب الجبائي وابنه والبصريين من المعتزلة

والمفوضة واهل الاجبار القول في التولد واقول ان من افعال
القادر ما يقع متولداً باسباب يفعلها على الابتداء من غير توليد لها
كالضارب لغيره فضربه متولد عن اعتماداته وحركاته وايلام المضروب
متولد عن ضربه اياه وكالراكض لفرسه وغيره من الاجسام وكالمعتمد
بلسانه في لهواته فيولد بذلك اصواتاً وكلاماً وما اشبه ذلك
فالمبتدأ من الافعال لا يكون متولداً والمسبب عن المبتدأ نحو ما ذكرنا
يكون متولداً عن فعل صاحب السبب وهذا مذهب اهل العدل
كافة سوى النظام ومن وافقه في نفي التولد من اهل القدر والاجبار
القول في الفرق بين الموجب والمتولد واقول ان كل متولد فهو موجب
وليس كل موجب فهو متولد والفرق بينهما من فعل المريد والموجب
المتولد هو ما يلي الذي يلي الارادة من الافعال وهذا مذهب
اخصرته ان القول في المحدث الفعل الذي تسميه الفلاسفة النفس
والاصل فيه مذهب البلخي ومن ذهب الى الجمع بين ايجاب الارادة
والتولد من متكلمي اهل بغداد القول في انواع المولدات والمتولدات
من الافعال واقول ان الاعتمادات والحركات والمماسات والمباينات

[illegible]

٢ الحركات صح

والنظر

والنظر والاعتقادات والعلوم واللذات والالام جميع ذلك يولد امثاله
وخلافه وليس واحد مما ذكرناه بالتوليد اخص من غيره مما سميناه
واقول ان الفاعل قد يولد في غيره علماً باشياء اذا فعل به اسباب
تلك العلوم كالذي يصيح بالساهي فيفعل به علماً بالصيحة متولداً
عن الصيحة به بدلالة انه لا يصح امتناعه من العلم بذلك مع سماع
ما يدهمه من الصياح وكالضارب لغيره المولد بضربه الماً فيه فانه يولد
فيه علماً بالالم والضرب لاستحالة فقد علمه بالالم في حاله وقد يولد
الانسان في غيره غماً وسروراً وجزعاً وخوفاً بما يورده عليه مما لا يمتنع
معه من الغم والسرور والجزع ولا يصح امتناعه منه على كل حال وانما
ذلك مما يطول بذكره الكلام وهذا مذهب كثير من بغداديي المعتزلة
واليه ذهب ابو القاسم البلخي وخالف في كثير منه الجبائي وابنه وانكر
جملته النظام والمجبرة القول في ان الامر بالسبب امر بالمسبب ام لا
واقول ان الامر بالسبب امر بالمسبب ما لم يمنع الامر من المسبب او
نعلم ان صاحب السبب يمتنع من المسبب فاما الامر بالسبب فهو مقتض
للامر بالمسبب لا محالة بل هو امر به في المعنى وان لم يك كذلك في اللفظ
يكن له

٢ والخوف صح

٢ يذهب له

ولست اعرف بين من اثبت التولد في هذا الباب خلافاً القول
في افعال الله تعالى وهل فيها متولدات ام لا واقول ان في كثير من
افعال الله تعالى مسببات وامتنع من اطلاق لفظ الوصف عليها بانها
متولدات وان كانت في المعنى كذلك لانني اتبع فيما اطلقه في صفات
الله تعالى وصفات افعاله ولا ابتدع وقد اطلق المسلمون على كثير
من افعال الله انها اسباب ومسببات ولم اجدهم يطلقون عليها
لفظ التولد ومن اطلقه منهم فلم يتبع فيه حجة في القول ولا لجأ فيه
الى كتاب ولا سنة ولا اجماع وهذا مذهب اختص به لما ذكرت من
الاستدلال ولدلائل اخر ليس ها هنا موضع ذكرها فاما قولي في
الاسباب فهو مذهب جماعة من البغداديين ومذهب ابي القاسم على
قرب وابي علي وانما خالف فيه ابو هاشم بن ابي علي خاصة من بين
اهل العدل وقد قال الله عز وجل مما يشهد بصحته وهو الذي يرسل
الرياح بشراً بين يدي رحمته حتى اذا اقلت سحاباً ثقالاً سقناه لبلد
ميت فانزلنا به الماء فاخرجنا به من كل الثمرات كذلك نخرج الموتى
لعلكم تذكرون وقال هو الذي انزل من السماء ماء فسلكه ينابيع في الارض

فر

القول في الشهوة

ثم يخرج به زرعاً مختلفاً الوانه ثم يهيج فتريه مصفراً واي في القرآن
تدل على هذا المعنى كثيرة القول في الشهوة واقول ان الشهوة عبارة عن
معنيين احدهما الطبع المختص بالحيوان الداعي لهم ما يلائمهم من جملة
اللذات والمعنى الآخر ميل الطبع الى الاعيان على التفصيل من جملة اللذات
فاما الاول فهو من فعل الله سبحانه وتعالى لا محالة ولا شك فيه و
لا ارتياب لان الحيوان لا يملكه ولا له فيه اختيار واما الثاني فهو
من فعل الحيوان بدلائل يطول بشرحها الكلام وهذا مذهب جمهور البغداديين
والبصريون بايجاد الموجود والممنوع من وجوده وذلك محال وكذلك
النهي اذ هو نقيض الامر وهذا مذهب كافة اهل العدل الا من تعاير
منهم والمجبرة على خلافهم فيه القول في البدل واقول ان الكفر قد كان
يجوز ان يكون في وقت الايمان بدلاً منه والايمان قد كان يجوز ان
يكون بدلاً من الكفر في وقته ولا اقول في حال الايمان ان الكفر يجوز
كونه فيه بدلاً من الكفر في وقته ولا اقول في حال الايمان ان الكفر بدلاً
منه وذلك ان جواز الشيء هو تصحيحه وصحته امكانه وارتفاع
استحالته والكفر مضاد للايمان ووجود الضد محيل لجواز وجود

يجوز كونه فيه بدلاً منه ولا الايمان يجوز وجوده في حال الكفر

صفته كالجهل بوجوده فاذا قال القايل ان الكافر يجوز منه الايمان
الذي هو بدل من الكفر تضمن ذلك جواز اجتماع الضدين واذا قال
قد كان يجوز بتقديم لفظ كان على الجواز لم يتضمن ذلك محالا فاما القول
بانه يجوز من الكافر الايمان في مستقبل اوقات الكفر ويجوز من
الايمان المؤمن الكفر كذلك فليس بمنكر لارتفاع التضاد والاحالة و
ليس هذا القول هو الخلاف بيننا وبين المجبرة وانما خلافهم لنا في الاول
وعليه اهل العدل كافة ان اهل الاجبار باسرهم على خلافه القول
في خلق ما لا عبرة به ولا صلاح فيه واقول ان خلق ما لا عبرة به لاحد
من المكلفين ولا صلاح فيه لاحد من المخلوقين عبث لا يجوز على الله
تعالى وهذا مذهب اهل العدل وقد ذهب الى خلافه جميع اهل
الجبر وانتبه على كثير من الناس فيه خلق ما في قعور البحار وقلل
الجبال وبواطن الحيوان مما لا يحسه احد من البشر فذهب عليهم و
جه الانتفاع به وانسد عليهم طريق الاعتبار فظنوا انه يفسد القول
اهل الحق فيما ذكرناه وليس الامر في هذا الباب على ما توهموه وذلك
ان البشر وان لم يحسوا كثيرا مما وصفوه فان الجن والملائكة يحسونه

فيعتبرون

فيعتبرون به وما لا يقع عليه من جميع ذلك حس ذي حاسة فهو
يقع لبعض ما يعتبر به من الحيوان او يستحيل من طبايع ما لا بد من
وجوده في الطاف العباد وليس علينا في صحة هذه القضية اكثر من
اقامة الدلالة على ان الله تعالى الغني الكريم الحكيم لا يخلق شيئا لنفسه و
انما خلق ما يخلقه لغيره ولو خلا ما خلقه من منتفع غيره بوجه قام
البرهان على ان صانعه جلت عظمته لا ينتفع به لكان عبثا لا معنى
له والله يجل عن فعل العبث علوا كبيرا القول في الالم واللذة اذا
استويا في اللطف والصلاح واقول انه لو استوى فعل الالم بالحيوان
واللذة له في الطاف المكلفين ومصالحهم الدينية لما جاز من الحكيم
سبحانه ان يفعل الالم دون اللذة اذ لا داعي له كان يكون الى فعله
الا العوض عليه والقديم سبحانه قادر على مثل العوض تفضلا وكان
الاولى في جوده ورافته ان يفعل اللذة لشرفها على الالم ولا يفعل
الالم وقد ساوى ما هو اشرف منه في المصلحة وهذا مذهب كثير من
اهل العدل وقد خالف منهم فيه فريق والمجبرة باسرهم على خلافه القول
في علم الله تعالى ان العبد انه يؤمن ان ابقاه بعد كفره او يتوب ان

ابقاه من فسقه المجوزات يختبره دون ذلك املا واقول ان ذلك
غير جائز فيمن لم ينقض توبته ويرجع في كفر بعد تركه وجائز بعد
الامهال فيمن انظر عنادا الى العصيان لانه لو وجب ذلك دائما
ابدا لخرج عن الحكمة الى العبث ولم يكن للتكليف اثر وهذا مذهب
ابي القاسم الكعبي وجماعة كثيرة من اصحاب الاصلح ويخالف فيه
البصريون من المعتزلة ومانعوا اللطف منهم وسائر المجبرة القول في
الالام للمصلحة دون العوض واقول ان العوض على الالام لمن يصلح به
غير مستحق على الله تعالى في العدل وان كان واجبا في وجوده لمن يجوز
ان يفعله به من المؤمنين فاما ما يصلح به غير المؤمنين من الالام
فلا بد من التعويض لم عليه والا كان ظلما ولهذا قلت ان ايلام الكافر
لا يستحق عليه عوضا لانه لا يقع الا عقابا له واستصلاحا لم في نفسه
وان جاز ان يصلح به غيره وهذا مذهب من نفى الاحباط من اهل العدل
والارجاء وعلى خلافه البغداديون من المعتزلة والبصريون وسائر
المجبرة وقد جمعت فيه بين اصول يختص في جمعها دون من وافق
في العدل والارجاء بما كشف النظر عن صحته ولم يوحشني من خالف

٧ للكافر اجر صح

فيه

فيما اذا بالحجة لى تم انس ولا وحشة من حق والحمد لله القول في تعويض
البهائم والاقتصاص بعضها من بعض واقول انه واجب في جود الله تع
وكرمه تعويض البهائم على ما اصابها من الالام في دار الدنيا سواء كان
ذلك الالم من فعله جل اسمه او من فعل غيره لانه انما خلقها لمنفعتها
فلو حرمها العوض على آلامها لكان قد خلقها لمضرتها والله يجل عن
خلق شيء لمضرته وايلامه لغير نفع يوصله اليه لان ذلك لا يقع الا
من سفيه ظالم والله سبحانه عدل كريم حكيم عالم فاما الاقتصاص
منها فغير جائز لانها غير مكلفة ولا مامورة ولا عاقلة قبح القبيح و
القصاص ضرب من العقوبة وليس بحكيم من عاقب غير مكلف ولا
منهي عن فعل القبيح ولو جاز الاقتصاص من بعضها لبعض لجاز عقابها
على جناياتها على بعض ولوجب ثوابها على احسانها الى ما احسنت اليه
من بعض وذلك كله محال وهذا مذهب كثير من اهل العدل وقد
خالف فيه بعضهم وجماعة ممن سواهم القول في نعيم اهل الجنة اهو
تفضل او ثواب واقول ان نعيم اهل الجنة على ضربين فضرب منه تفضل
محض لا يتضمن شيئا من الثواب والضرب الاخر تفضل من جهة ثواب

جعلها صح
١٢ الا مهما صح جعلها صح

من اخرى وليس في نعيم اهل الجنة ثواب وليس تفضل على شيء من الوجوه
فاما التفضل منه المحض فهو ما تنعم به الاطفال والبله والبهائم اذ ليس
لهؤلاء اعمال كلفوها فيجب من الحكمة اثابتهم عليها واما الضرب
الآخر فهو تنعيم المكلفين وانما كان تفضلا عليهم لانهم لو منعوه ما كانوا
مظلومين اذ ما سلف لله تعالى عندهم من نعمه وفضله واحسانه يوجب
عليهم اداء شكره وطاعته وترك معصيته فلو لم يثبهم بعد العمل لانعم
لما كان لهم ظالما فلذلك كان ثوابه لهم تفضلا واما كونه ثوابا فلان
اعمالهم اوجبت في جود الله تعالى وكرمه تنعيمهم واعقبتهم الثواب و
اثمرته لهم فصار ثوابا من هذه الجهة وان كان تفضلا من حيث
ذكرناه وهذا مذهب كثير من اهل العدل من المعتزلة والشيعة ويخالف
فيه البصريون من المعتزلة والجهمية ومن اتبعهم من المجبرة القول
في ثواب الدنيا وعقابها وتعجيل المجازاة فيها واقول ان الله تعالى
جل اسمه يثيب بعض خلقه على طاعاتهم في الدنيا ببعض مستحقهم من
الثواب ولا يصح ان يوفيهم اجورهم فيها لما يجب من ادامة جزاء المطيعين
وقد يعاقب بعض خلقه في الدنيا على معاصيهم فيها ببعض مستحقهم على

خلافهم

خلافهم له وتحبيبه ايضا لانه ليس كل معصية لم يستحق عليها عذابا
دائما كما ذكرنا في الطاعات وقد قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له
مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال استغفروا ربكم انه كان
غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل
لكم انهارا فوعدهم بضروب من الخيرات في الدنيا على الاعمال الصالحات
وقال في بعض من عصاه ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا
ونحشره يوم القيمة اعمى وقال في آخرين منهم ولنذيقنهم عذاب الخزي
في الحيوة الدنيا ولعذاب الآخرة اشد وما لهم من الله من واق وجاء
الخبر مستفيضا عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال حمى يوم كفارة ذنوب
سنة وقال صلة الرحم منساة في الاجل وهذا مذهب جماعة من اهل
العدل وتفصيله على ما ذكرت في تعجيل بعض الثواب وكل العقاب
وبعضه مذهب جمهور الشيعة وكثير من المرجئة القول في الاختيار ما هو
وهل هو ارادة او لا واقول ان الارادة للشيء هو اختياره واختياره هو
ارادته وايثاره وقد يعبر بهذه اللفظة عن المعنى الذي يكون قصدا
لاحد الضدين ويعبر بها ايضا عن وقوع الفعل على علم به وغير حمل

عليه ويعبر بلفظها عن العزم خاصة ويراد بذلك انه متمكن
من الفعل وضده دون ان يراد به القصد والعزم وهذا مذهب
جماعة من المعتزلة البغداديين وكثير من الشيعة ويخالف فيه البصريون
من المعتزلة واهل الجبر كافة القول في الارادة التي هي تقرب واقول
ان الارادة التي هي تقرب كغيرها من الارادات المتقدمة للافعال و
ليس يصح مجامعتها للفعل لانه لا يخرج الى الوجود الا وهو تقرب و
محال تعلق الارادة بالموجود والارادة لابد ان يكون تقربا وقد حصل
كذلك واما كونها هي تقربا فلان مرادها كذلك وحكم الارادة في
الحسن والقبح والقرب والبعد حكم المراد وهذا مذهب اكثر اهل
العدل والبصريون من المعتزلة يخالفونه وكذلك اهل الاجبار
القول في الارادة اهي مرادة بنفسها ام بارادة غيرها ام ليس يحتاج الى
ارادة لانها لو احتاجت الى ذلك لما خرجت الى الوجود الا بخروج
ما لا اول له من الارادات وهذا محال بين الفساد وليس يصح ان
يراد بنفسها لان من شان الارادة ان يتقدم مرادها فلو وجب و
جاز ان تراد الارادة بنفسها لوجب او جاز وجود نفسها قبل نفسها

وهذا

وهذا عين المحال وقد اطلق بعض اهل النظر من اصحابنا ان الارادة
مرادة بنفسها وعنى بها افعال الله تعالى الواقعة من جهته واختراعه
وايجاده لانها هي نفس ارادته ولم تكن واقعة منه بارادة غيرها ولن
يصح ذلك فيها وهذا مجاز واستعارة والقول في التحقيق ما ذكرناه
وهذا مذهب ابي القاسم البلخي وكثير من البغداديين قبله وجماعة
من الشيعة ويخالف فيه اخرون منهم ومن البصريين والمجبرة كافة
القول في الشهادة واقول ان الشهادة منزلة يستحقها من صبر على
نصرة دين الله تعالى صبرا قاده الى سفك دمه وخروج نفسه دون
الوهن منه في طاعة الله تعالى وهي التي يكون صاحبها يوم القيمة
من شهداء الله وامنائه وممن ارتفع قدره عند الله وعظم محله حتى
صار صديقا عند الله مقبول القول لاحقا بشهادته الحجج من شهداء
الله حاضرا مقام الشاهدين على اممهم من انبياء الله صلوات الله
عليهم قال الله عز وجل وليعلم الله الذين امنوا ويتخذ منكم شهداء والله
لا يحب الظالمين وقال اولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم
فالرغبة الى الله تعالى في الشهادة وانما هي رغبة اليه في التوفيق للصبر

المؤدي الى ما ذكرناه وليست رغبة في فعل الكافرين من القتل للمؤمنين
لان ذلك فسق وضلال والله تعالى يجل عن ترغيب عباده في
افعال الكافرين من القتل واعمال الضالين وانما يطلق لفظ الرغبة
في الشهادة على المتعارف من اطلاق لفظ الرغبة في الثواب وهو
فعل الله تعالى فيمن رغب له باعماله الصالحات وقد يرغب ايضا
الانسان الى الله تعالى في التوفيق لفعل بعض مقدوراته فيتعلق
الرغبة بذكر نفس فعله دون التوفيق كما يقول الحاج اللهم ارزقني
العود الى بيتك الحرام والعود فعله وانما يسال التوفيق لذلك و
المعونة عليه ويقول اللهم ارزقني الجهاد وارزقني صوم شهر رمضان
وانما مراده من ذلك المعونة على الجهاد والصيام وهذا مذهب
اهل العدل كافة وانما خالف فيه اهل القدر والاجبار القول في
النصر والخذلان واقول ان النصر من الله تعالى يكون على ضربين
احدهما اقامة الحجة وايضاح البرهان على قول المحق فذلك وكذا الالطاف
في الدعاء الى اتباع الحق وهو النصر الحقيقي قال الله تعالى انا لننصر
رسلنا والذين امنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وقال جل

اسمه

اسمه كتب الله لاغلبن انا ورسلي ان الله لقوي عزيز فالغلبة هاهنا
بالحجة خاصة وما يكون من الانتصار في العاقبة لوجود كثرة من يطلبه
قد قهرهم الظالمون وسفك دماءهم المبطلون والضرب الثاني تثبيت
نفوس المؤمنين في الحروب وعند لقاء الخصوم وانزال السكينة عليهم
وتوهين امر اعدائهم والقاء الرعب في قلوبهم والزام الخوف والجزع
انفسهم ومنه الامداد بالملائكة وغيرهم من الناصرين بما يحثهم اليه
من الطاقة واسباب توفيقاته على ما اقتضته العقول ودل عليه — الطاقة له
الكتاب المسطور والخذلان ايضا على ضربين كل واحد منهما
نقيض ضده من النصر وعلى خلافه في الحكمة وهذا مذهب اهل العدل
كافة من الشيعة والمعتزلة والمرجئة والخوارج والزيدية والمجبرة
باجمعهم على خلافه لانهم يزعمون ان النصر هو قوة المنصور والخذلان
هو استطاعة العاصي المخذول وان كان لهم بعد ذلك فيها تفصيل
القول في الطبع والختم واقول ان الطبع من الله تعالى على القلوب و
الختم بمعنى واحد وهو الشهادة عليها بانها لا تعي الذكر مختاره ولا تقتدي
على الهدى مؤثرة لذلك غير مضطرة وذلك معروف في اللسان الا

نزى الى قولهم ختمت على فلان بانه لا يفلح يريدون بذلك قطعت
بذلك شهادة عليه واخبرت به عنه وان الطبع على الشيء انما هو
علامة للطابع عليه واذا كانت الشهادة من الله تعالى على الشيء
علامة لعبادة جاز ان يسمى طبعاً وختماً وهذا مستمر على اصول
اهل العدل ومذاهب المجبرة بخلافه **القول** في الولاية والعداوة
واقول ان ولاية العبد لله بخلاف ولاية الله سبحانه له وعداوته له
بخلاف عداوته اياه فاما ولاية العبد لله عز وجل فهي الانطواء على
طاعته والاعتقاد لوجوب شكره وترك معصيته وذلك عندي
لا يصح الا بعد المعرفة به واما ولاية الله تعالى لعبده فهو ايجابه لثوابه
ورضاه لفعله وعداوة العبد لله سبحانه فهو كفره به وجحده لنعمه و
احسانه وارتكاب معاصيه على العناد له والاستخفاف بنهيه
وليس يكون شيء من ذلك الا مع الجهل به فاما عداوة الله تعالى
للعبد فهو ايجاب دوام العقاب له واسقاط استحقاق الثواب على شيء
من افعاله والحكم بلعنه والبراءة منه ومن افعاله واقول مع هذا
ان الولاية من الله تعالى للمؤمنين قد تكون في حال ايمانه والعداوة

منه للكافر تكون ايضاً في حال كفره وضلاله وهذا مذهب يستقيم
على اصول اهل العدل والارجاء وقد ذهب الى بعضه المعتزلة   نقص منه
خاصة والمجبرة في بعضه وفاق ومجموعه لمن جمع بين القولين
بالعدل ومذهب اصحاب الموافاة من الامامية فاما القول بان
الله تعالى قد يعادي من تصح موالاته له من بعد ولا يوالي من تصح
ان يعاديه فقد سلف قولنا فيه من باب الموافاة **القول** في التقية
واقول ان التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس وقد تجوز
في حال دون حال للخوف على المال ولضروب من الاستصلاح
واقول انها قد تجب احياناً وتكون فرضاً وتجوز احياناً من
غير وجوب وتكون في وقت افضل من تركها ويكون تركها
افضل وان كان فاعلها معذوراً ومعفواً عنه متفضلاً عليه
بترك اللوم عليها **القول** واقول انها جائزة في الاقوال كلها عند   فصل مهم
الضرورة وربما وجبت فيه لضرب من اللطف والاستصلاح و
ليس تجوز من الافعال في قتل المؤمنين ولا فيما يعلم او يغلب انه استفساد
في الدين وهذا مذهب يخرج عن اصول اهل العدل واهل الامامة

خاصة دون المعتزلة والزيدية والخوارج والعامة المتشبهة

باصحاب الحديث القول في الاسم والمسمى واقول ان الاسم غير

المسمى كما تقدم من القول في الصفة وانها في الحقيقة غير

الموصوف وهذا مذهب يشترك فيه الشيعة والمعتزلة جميعا

ويخالفهم في معناه العامة والمجبرة من اهل التشبيه القول

في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان فرض على الكفاية

بشرط الحاجة اليه لقيام الحجة على من لا علم لديه الا بذكره او

حصول العلم بالمصلحة به او غلبة الظن بذلك فاما بسط

اليد فيه فهو متعلق بالسلطان وايجابه على من يندبه له

واذنه فيه ولن يجوز بغير هذا الشرط المذكور وهذا مذهب

يتفرع عن القول بالعدل والامامة دون ما عداهما

القول فيمن قضى فرضا بمال حرام هل يسقط بذلك عنه

ام لا واقول ان فرايض الله تعالى غير مجزية لمن ارتكب نهيه

في حدودها لانها انما تكون مؤداة[2] بامتثال امره فيها على الوجه

الذي يستحق الثواب عليها فاذا خالف المكلف فيها الحد وتعدى

الرسم

[٥ القول في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم]

[2] مراده لـه

الرسم واوقع الفعل على الوجه الذي نهي عنه كان عاصيا اثما

وللعقاب واللوم مستحقا ومحال ان تكون فرايض الله سبحانه

معاصي له والقرب اليه خلافا عليه وما يستحق به الثواب هو الذي

يجب به العقاب فثبت ان فرايض الله جل اسمه لا تؤدى الا بالطاعات

في حدودها وترك الخلاف عليه في شروطها فاما ما كان مفعولا

على وجه الطاعة سليما في شروطه وحدوده واركانه من خلاف الله

تعالى فانه يكون مجزيا وان تعلق بالوجود بافعال قبيحة لا تؤثر فيما

ذكرناه من الحدود للفرض والاركان وهذا اصل يتميز بمعرفته ما يجزي

من الاعمال مما لا يجزي منها من المشتبهات وهو مذهب جمهور الامامية

وكثير من المعتزلة وجماعة من اصحاب الحديث القول في معاونة الظالمين

والاعمال من قبلهم والمتابعة لهم والاكتساب منهم والانتفاع باموالهم

واقول ان معاونة الظالمين على الحق وتناول الواجب لهم جائز ومن

احوال[7] واجب فاما معونتهم على الظلم والعدوان فمحظور لا يجوز مع الاختيار

واما التصرف معهم في الاعمال فانه لا يجوز الا لمن اذن له امام الزمان و

على ما يشترطه عليه في الفعال وذلك خاص لاهل الامامة دون من سواهم

[7] وفي حال حال لـه

لاسباب يطول بشرحها الكتاب واما المطابقة لهم فلا باس بها فيما لا يكون ظاهره نصرا لاهل الايمان واستعماله على الاغلب في العصيان واما الاكتساب منهم فجائز على ما وصفناه والانتفاع باموالهم وان كانت مشوبة حلال لمن سميناه من المؤمنين خاصة دون من عداهم من سائر الانام فاما ما في ايديهم من اموال اهل المعرفة على الخصوص اذا كانت معينة محصورة فانه لا يحل لاحد تناول شيء منها على الاختيار فان اضطر الى ذلك كما يضطر الى الميتة والدم جاز تناوله لازالة الاضطرار دون الاستكثار منه على ما بيناه وهذا مذهب يختص باهل الامامة كافة ولست اعرف لهم فيه موافقا من اهل الخلاف

القول في الاجماع واقول ان اجماع الامة حجة لتضمنه قول الحجة وكذلك اجماع الشيعة حجة لمثل ذلك دون الاجماع والاصل في هذا الباب ثبوت الحق من جهة بقول الامام القايم مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلو قال وحده قولا لم يوافقه عليه احد من الانام لكان كافيا في الحجة والبرهان وانما جعلنا الاجماع حجة به وذكرناه لاستحالة حصوله الا وهو فيه اذ هو اعظم الامة قدرا وهو المقدم على سايرها في الخيرات ومحاسن الاقوال والاعمال وهذا

مذهب

اهل الامامة خاصة ويخالف فيه من المعتزلة والمرجئة والخوارج واصحاب الحديث من القدرية واهل الاجبار

القول في اخبار الاحاد واقول انه لا يجب العلم ولا العمل بشيء من اخبار الآحاد ولا يجوز لاحد ان يقطع بخبر الواحد في الدين الا ان يقترن به ما يدل على صدق راويه على البيان وهذا مذهب جمهور الشيعة وكثير من المعتزلة والمحكمة وطائفة من المرجئة وهو خلاف لما عليه متفقهة العامة واصحاب الرأي

القول في الحكاية والمحكي واقول ان حكاية القرآن قد يطلق عليها اسم القرآن وان كانت في المعنى غير المحكي على البيان وكذلك حكاية كل كلام يسمى على الاطلاق فيقال لمن حكى شعر النابغة فلان انشد شعر النابغة وسمعنا من فلان شعر زهير كما يقال لمن امتثل امر رسول الله صلى الله عليه وآله في الدين وعمل به فلان يدين بدين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيطلقون هذا القول اطلاقا من غير تقييد وان كان المعنى فيه مثل ما ذكرناه من الحكاية على التحقيق وهذا مذهب جمهور المعتزلة ويخالف فيه اهل القدر من المجبرة

القول في ناسخ القرآن ومنسوخه واقول ان في القرآن ناسخا ومنسوخا كما ان فيه محكما ومتشابها

من الحكاية صح

يجب ما علمه الله تعالى من مصالح العباد قال الله عز اسمه ما ننسخ
من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها والنسخ عندي في القرآن انما
هو نسخ متضمن من الاحكام وليس هو رفع الاعيان المنزل به كما ذهب
اليه كثير من اهل الخلاف ومن المنسوخ من القرآن قوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجاً وصية لازواجهم متاعاً الى الحول
غير اخراج وكانت العدة بالوفاة بحكم هذه الآية حولاً ثم نسخها قوله
تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً يتربصن بانفسهن
اربعة اشهر وعشراً واستقر هذا الحكم باستقرار شريعة الاسلام وكان
الحكم الاول منسوخاً والآية به ثابتة غير منسوخة وهي قائمة في التلاوة
كناسخها بلا اختلاف وهذا مذهب الشيعة وجماعة من اصحاب الحديث
واكثر المحكمة والزيدية ويخالف فيه المعتزلة وجماعة من المجبرة
فيزعمون ان النسخ قد وقع في اعيان الآي كما وقع في الاحكام وقد
خالف الجماعة شذاذ انتموا الى الاعتزال فانكروا نسخ ما في القرآن على كل
حال وحكي عن قوم منهم انهم نفوا النسخ في شريعة الاسلام على العموم
وانكروا ان يكون الله نسخ منها شيئاً على جميع الوجوه والاسباب القول

متضمنه

في نسخ القرآن بالسنة والقول ان القرآن ينسخ بعضه بعضاً ولا ينسخ
شيئاً منه السنة بل تنسخ السنة به كما تنسخ بمثلها من السنة قال الله عز وجل
ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها وليس يصح ان تماثل
كتاب الله تعالى غيره ولا يكون في كلام احد من خلقه خير منه ولا
معنى لقول اهل الخلاف يأت بخير منها في المصلحة لان الشيء لا يكون
خيراً من صاحبه بكونه اصلح منه لغيره ولا يطلق ذلك في الشرع ولا
تحقيق اللغة ولو كان ذلك كذلك لكان العقاب خيراً من الثواب و
ابليس خيراً من الملائكة والانبياء وهذا فاسد محال والقول بان السنة
لا تنسخ القرآن مذهب اكثر الشيعة وجماعة من المتفقهة واصحاب
الحديث ويخالفه كثير من المتفقهة والمتكلمين القول في خلق الجنة
والنار واقول ان الجنة والنار في هذا الوقت مخلوقتان وبذلك
جاءت الاخبار وعليه اجماع اهل الشرع والآثار وقد خالف في هذا
القول المعتزلة والخوارج وطائفة من الزيدية فزعم اكثر من سميناه
انما ذكرناه من خلقهما من قسم الجائز دون الواجب ووقفوا في الوارد
به من الآثار وقال من بقي منهم باحالة خلقهما واختلفوا في الاعتلال

فقال ابو هاشم بن الجبائي ان ذلك محال لانه لا بد من فناء العالم قبل نشره وفناء بعض الاجسام فناء لسايرها وقد انعقد الاجماع على ان الله تعالى لا يفني الجنة والنار وقال الآخرون وهم المتقدمون لابي هاشم خلقهما في هذا الوقت عبث لا معنى له والله تعالى لا يعبث في فعله ولا يقع منه الفساد القول في كلام الجوارح ونطقها وشهادتها واقول انما تضمنه القرآن من ذكر ذلك انما هو على الاستعارة دون الحقيقة كما قال ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعاً او كرهاً قالتا اتينا طائعين ولم يكن منهما نطق على التحقيق وهذا مذهب ابو القاسم البلخي وجماعة من اهل العدل ويخالف فيه كثير من المعتزلة وساير المشبهة والمجبرة القول في تعذيب الميت ببكاء الحي عليه واقول ان هذا جور لا يجوز في عدل الله تعالى وحكمته وانما الخبر فيه ان النبي صلى الله عليه وآله مر بيهودي قد مات واهله يبكون عليه فقال انهم يبكون عليه وانه ليعذب ولم يقل انه يعذب من اجل بكائهم عليه وهذا مذهب اهل العدل كافة ويخالف فيه اهل القدر والاجبار القول في كلام عيسى عليه السلام في المهد واقول

ان

ان كلام عيسى عليه السلام كان على كمال عقل وثبوت تكليف وبعد اداء واجب كان لله منه ونبوة حصلت له وظاهر الذكر دليل على ذلك في قوله تعالى قال اني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً وهذا مذهب اهل الامامة باسرها وجماعة من اهل الشيعة غيرها وقد ذهب اليه نفر من المعتزلة وكثير من اصحاب الحديث ويخالف فيه الخوارج وبعض الزيدية وفرق من المعتزلة القول في كلام المجنون والطفل وهل يكون فيه كذب او صدق ام لا واقول انه قد يكون ذلك فيما تخصص في اللفظ باسم معين او هو معنى مخصوص كقول القائل رب العالمين واحد وخالق الخلق باسرهم اثنان او محمد بن عبد الله بن عبد المطلب صادق او موسى بن عمران المبعوث الى بني اسرائيل كاذب وما اشبه ذلك فاما المبهم من الاخبار في الالفاظ والمعاني فانه لا يحكم عليه بالصدق والكذب حتى يعلم القصد من قائله والنية فيه وهذا مذهب جماعة من اهل العدل منهم ابو القسم البلخي ويذهب اليه قوم من الشيعة العدلية وطائفة من المرجئة وقد خالف فيه بعض المعتزلة وجماعة من الخوارج واصحاب الحديث القول في ماهية

القول في ... الاجسام هل يصح ان تتحرك جميعها بحركة بعضها واقول انه لا يصح ذلك كما لا يصح ان يسود جميعها بسواد بعضها ولا تبيض ولا تجتمع ولا تفترق ولان المتحرك هو ما قطع المكان ومحال ان يكون اللابث قاطعاً وهذا مذهب جماعة كثير من اهل النظر وقد خالف فيه كثير ايضاً منهم وهو مذهب ابو القسم البلخي وغيره من المتقدمين القول في الثقيل هل يصح وقوفها في الهواء الرقيق بغير علاقة ولا عماد واقول ان ذلك محال لا يصح ولا يثبت والقول به مؤد الى اجتماع المتضادات وهذا مذهب ابي القاسم البلخي وجماعة من المعتزلة وقد حكي انه لم يخالف فيه احد من المعتزلة الا الجبائي وابنه واتباعهما القول في الجزء الواحد هل يصح ان يوجد فيه حركتان في وقت واحد واقول ان ذلك محال لا يصح من قبل ان وجود الحركة الواحدة يوجب خروج الجسم من مكانه الى ما يليه فلو وجدت فيه الحركتان لم يخل القول في ذلك من احد وجهين اما ان يقطع بهما مكانين في حال واحدة وذلك محال او ان يقطع باحدهما ولا يكون للاخرى تاثير وذلك ايضا فاسد محال ولا معنى لقول من قال ان

تاثيرها

تاثيرها سرعة قطعه للمكان لان السرعة انما تكون في توالي قطع الاماكن دون القطع الواحد للمكان الواحد وهذا مذهب ابي القاسم وجماعة كثيرة من اهل النظر وقد خالف فيه فريق من المعتزلة وجماعة اصحاب الجهالات القول في الجسم هل يصح ان يتحرك بغير دافع واقول انه لو صح ذلك بان يوجد فيه الحركة اختراعاً كما يزعم المخالف لصح وقوف جبل ابي قبيس في الهواء بان يخترع فيه السكون من غير دعامة ولا علاقة ولو صح ذلك لصح ان يعتمد الحجر الصلب الثقيل على الزجاج الرقيق وهما بحالهما فلا ينكسر الزجاج ويحل النار اجزاء القطن وهما على حالهما فلا تحرقه وهذا كله تجاهل يؤدي الى كل محال فاسد والى هذا القول كان يذهب ابو القاسم وجماعة الاوائل وكثير من المعتزلة وانما خالف فيه ابو علي الجبائي وابو هاشم وابنه ومن تبعهما القول في الحركات هل يكون بعضها اخف من بعض واقول ان ذلك محال لما قدمت من القول في استحالة وجود الحركتين في جزء واحد في حال واحد وانما يصح القول في المتحرك بانه اخف من متحرك غيره واسرع ولا يستحيل ذلك في الاجسام وهذا ايضاً مذهب ابي القاسم واكثر اهل النظر وقد خالف فيه

الكلام واقول ان الكلام هو تقطيع الاصوات ونظامها على وجه
يفيد المعانى المعقولات والاصوات عندى ضرب من الاعراض
وليس يصح على الكلام البقا من حيث يستحيل ذلك على الاعراض
كلها ولانه لو بقى الكلام لم يكن ما تقدم من حروف الكلمة اولى
بالتأخر ولا المتأخر اولى بالتقدم وكان ذلك يؤدى الى فساد
الكلام وارتفاع التفاهم به على كل حال وهذا مذهب جماعة من
المعتزلة وخالف فيه بعضهم وسائر المشبهة القول فى التوبة من المتولد
قبل وجوده او بعده واقول انه لا يصح التوبة من شىء من الافعال قبل
وجودها سواء كانت مباشرة او متولدة وان من فعل سببا اوجب
مسببا ثم ندم على فعل السبب قبل وجود المسبب قبل وجود المسبب
فقد سقط عنه عقابه وعقاب المسبب وان لم يكن نادما فى الحقيقة
على المسبب ليس لانه مصر عليه او متهاون به لكن لانه لا يصح الندم
عما لم يخرج الى الوجود والتوبة عما لم يفعله بعد غير انه متى خرج الى
الوجود ولم يمنعه مانع من ذلك فان التوبة منه واجبة اذا كان فاعله
متمكنا وهذا مذهب جمهور اصحاب التولد وقد خالفهم فيه نفر من اهله

وزعموا ان التوبة من السبب توبة من المسبب وقال بعضهم ان بفعله
السبب لان يكون كالفاعل للمسبب وكذا للسبب عليه التوبة منه والقو
جميعا باطلان لان التوبة من الشىء لا تكون توبة من غيره وقد ثبت
ان السبب غير المسبب ولان السبب قد يوجد ولا يخرج المسبب الى
الوجود بمانع يمنعه منه القول فى الزيادات فى اللطيف القول فى الاجسام
هل تدرك ذواتها واعراضها اوهما معا واقول ان الادراك واقع بذوات
الاجسام واعيان الالوان والاكوان وذلك لما يحصل للنفس من العلم
بوجود الذاهب فى الجهات حسا وليس يصح على الاعراض الذهاب
فى الجهات كما انه قد يدرك الشىء على ما وصفناه فقد يدرك فيما
يقبض البصر ويبسطه ويدرك ما يكون فى مكانه ويخرج به عنه ولا فرق
بين من زعم ان الادراك انما هو للالوان والاكوان دون الجواهر والاجسام
دون من قلب القضية وزعم ان الادراك انما هو للاجسام دون ذلك
بل قول هذا الفريق اقرب لان كثيرا من العقلاء قد شكوا فى وجود الاعراض
ولم يشك احد منهم فى وجود الاجسام وان ادعى بعضهم انها مؤلفة
من اعراض وهذا مذهب جمهور اهل النظر وقد خالف فيه فريق منهم

في الزيادات في اللطيف

١٢ القضية

کتابخانه مجلس شورای ملی

فريق من الدهرية وغيرهم القول في ترك الانسان ما لم يخطر بباله واقول
ان ذلك جائز كجواز اقدامه على ما لا يخطر بباله ولو كان لا يصح ترك
شئ الا بعد خطوره بالبال ما جاز فعله الا بعد ذلك وليس للفعل
تعلق بالعلم ولا بخطوره بالبال من حيث كان فعلا وهذا مذهب جمهور
اهل العدل وقد خالف فيه فريق منهم وجماعة اهل الجبر القول في ترك
الكون في المكان العاشر والانسان في المكان الاول واقول ان ذلك
محال باستحالة كونه في العاشر وهو في الاول ولو صح ان يترك في الوقت
ما لا يصح فعله فيه لصح ان يقدر في الوقت على ما لا يصح قدرته
على ضده فيه وهذا باطل باجماع اهل العدل وليس بين جمهور من
سميناه خلاف فيما ذكرناه وان خالف فيه شذاذ منهم على ما وصفناه
القول في العلم والالم هل يصح حلولهما في الموات ام لا واقول ان ذلك ٧ الاموات لم
مستحيل غير جائز والعلم باستحالته يقرب من بدائه العقول ولو جاز وجود ٢ بدائه لم
ميت عالم لم جاز وجوده قادرا ملتذا مختارا ولو صح ذلك لم يوجد فرق
بين الحي والميت ولما استحال وجود متحرك ساكن وابيض اسود وحي
ميت وهذا كله محال ظاهر الفساد وعلى هذا المذهب اجماع اهل النظر

على اختلاف مذاهبهم وقد شذ عن القول به شاذ دون نسبوا انفسهم
عنه الى السفسطة والتجاهل القول في العلم بالالوان هل يصح خلقه
في قلب الاعمى ام لا وذلك محال لا يصح كما يستحيل خلو العاقل من العلم
بالجسم وهو موجود قد اتصل به شعاع بصره من غير مانع بينهما
وكما انه لا يصح وجود العلم بالمستنبطات في قلب من لا يمكنه الاستنباط
لعدم الدلائل وفقدها كذلك يستحيل وجود العلم بالالوان لمن قد فقد
ما يتوسط بين العاقل وبين معرفة الالوان من الحواس وهذا مذهب
ابي القاسم وكثير من اهل التوحيد وقد خالفهم فيه جماعة من المعتزلة و
سائر اهل التشبيه القول فيمن نظر وراء العالم او مد يده واقول انه
لا يصح خروج يد ولا غيرها وراء العالم اذ كان الخارج لا يكون خارجا
الا بحركة والمتحرك لا يصح تحركه الا في مكان وليس وراء العالم شئ موجود
فيكون مكانا او غير مكان واذا لم يصح حركة شئ الى خارج العالم لم
يصح رؤية ما وراء العالم لان الرؤية لا تقع الا على شئ موجود يصح رؤيته
باتصال الشعاع به او بمحله وليس وراء العالم شئ موجود ولا معلوم
فضلا عن موجود وهذا مذهب ابي القاسم وسائر اهل النظر في الحد القسمين

وهو الرؤية ومذهبه واكثر اهل التوحيد فى الحركة ونخالفهم فيه نفر
يسير القول فى ابليس اهو من الجن ام من الملائكة واقول ان ابليس من
الجن خاصة وانه ليس من الملائكة ولا كان منها قال الله تعالى الا ابليس
كان من الجن ففسق عن امر ربه وجاءت الاخبار متواترة عن ائمة الهدى
من آل محمد عليهم السلام بذلك وهو مذهب الامامية كلها وكثير من المعتزلة
واصحاب الحديث هذه الزيادة كان خرجها وسأل الشيخ المفيد ابا عبد الله
محمد بن محمد بن النعمان تغمده الله برحمته السيد الشريف الرضى ذو الحسبين
ابو الحسن محمد بن الشريف الاجل الطاهر الاوحد ابى احمد الموسوى قدس
الله روحه بسم الله الرحمن الرحيم فى العصمة ما هى واقول ان العصمة فى
اصل اللغة هو ما اعتصم به الانسان من الشىء كأنه امتنع به من الوقوع
فيما يكره وليس هو جنسا من اجناس الفعل ومنه يقال اعتصم فلان
بالجبل اذا امتنع به ومنه سميت العصم وهى وعول الجبال لامتناعها
بها والعصمة من الله تعالى هى التوفيق الذى يسلم به الانسان مما يكره اذا اتى
الطاعة وذلك مثل اعطائنا رجلا غريقا حبلا ليتشبث به فيسلم فهو اذا
امسكه واعتصم به سمى ذلك الشىء عصمة له لما تشبث به فسلم من الغرق

الحبل له

ولو لم يعتصم به لم تسم عصمة له وكذلك سبيل اللطف ان الانسان اذا
اطاع سمى توفيقا وعصمة وان لم يطع لم يسم توفيقا ولا عصمة وقد بين
الله ذكر هذا المعنى فى كتابه بقوله فاعتصموا بحبل الله جميعا وحبل الله
هو دينه الا ترى انهم بامتثال امره يسلمون من الوقوع فى عقابه فصار
تمسكهم بامره اعتصاما وصار لطف الله لهم فى الطاعة عصمة فجميع
المؤمنين من الملائكة والنبيين والائمة عليهم السلام معصومون لانهم متمسكون
بطاعة الله تعالى وهذه جملة من القول فى العصمة ما اظن احدا
يخالف فى حقيقتها وانما الخلاف فى حكمها وكيف تجب وعلى اى
وجه تقع وقد مضى ذكر ذلك فى باب عصمة الانبياء وعصمة نبينا عم
وهى فى صدر الكتاب وهذا الكتاب الباب ينبغى ان يضاف الى الكلام
فى الجليل ان شاء الله تعالى القول فى ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم
بعد ان خصه الله تعالى بنبوته كان كاملا يحسن الكتابة واقول ان
الله تعالى لما جعل نبيه عليه السلام جامعا لخصال الكمال كلها وخلال
المناقب باسرها لم ينقصه منزلة بتمامها يصح له الكمال ويجتمع فيه
الفضل والكتابة فضيلة من منحها فضل ومن حرمها نقص ومن الدليل

على ذلك ان الله تعالى جعل النبي صلى الله عليه وآله حاكما بين الخلق
في جميع ما اختلفوا فيه فلابد ان يعلمه الحكم في ذلك وقد ثبت ان
امور الخلق اكثرها قد تتعلق بالكتاب فتثبت به الحقوق وتبرأ
به الذمم ويقوم به البينات ويحفظ به الديون ويحاط به الانساب
وانه فضل تشرف المتحلي به على العاطل منه واذا صح ان الله تعالى
جل اسمه قد جعل نبيه بحيث وصفناه من الحكم والفضل ثبت انه
كان عالما بالكتابة محسنا لها ولو لم يكن ذلك وهو ان النبي عليه السلم لو كان
لا يحسن الكتابة ولا يعرفها لكان محتاجا في فهم ما تضمنته الكتب
من الحقوق وغير ذلك الى بعض رعيته ولو جاز ان يحوجه الله تعالى
في بعض ما كلفه الحكم فيه الى بعض رعيته لجاز ان يحوجه في جميع ما
كلفه الحكم فيه الى سواه وذلك مناف لصفاته ومضاد لحكمة باعثه
فثبت انه صلى الله عليه وآله كان يحسن الكتابة وشيء آخر وهو قول الله
سبحانه هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم
ويعلمهم الكتاب والحكمة ومحال ان يعلمهم الكتاب والحكمة
وهو لا يحسنه كما يستحيل ان يعلمهم الكتاب والحكمة وهو لا يعرفها ولا

وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين (٢)

معنى لقول من قال ان الكتاب هو القرآن خاصة اذ اللفظ عام في
العموم لا ينصرف عنه الا بدليل لا سيما على قول المعتزلة واكثر اصحاب
الحديث ويدل على ذلك ايضا قوله تعالى وما كنت تتلو من قبله من
كتاب ولا تخطه بيمينك اذا لارتاب المبطلون فنفى عنه احسان الكتابة
وخطه قبل النبوة خاصة فاوجب بذلك احسانه لهما بعد النبوة
ولولا ان ذلك كذلك لما كان لتخصيصه النفي معنى يعقل ولو كان
حاله عليه السلم في فقد العلم بالكتابة بعد النبوة كحاله قبلها لوجب
اذا اراد نفي ذلك عنه ان ينفيه بلفظ يفيده لا يتضمن خلافه فيقول
له وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك اذ ذاك
ولا في الحال او يقول لست تحسن الكتابة ولا تتاتى منك على
كل حال كما انه لما اعدمه قول الشعر ومنعه منه نفاه عنه بلفظ يعم
الاوقات فقال تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له واذا كان الامر
على ما بيناه ثبت انه صلى الله عليه وآله كان يحسن الكتابة بعد ان
نبأه الله على ما وصفناه وهذا مذهب جماعة الامامية ويخالف
فيه باقيهم وسائر اهل المذاهب والفرق يدفعونه وينكرونه ومنا

القول

يضاف الى الكلام في اللطيف القول في احساس الحواس واقول ان الحس
كله مماسة ما يحس به المحسوس واتصال به او بما يتصل به او بما ينفصل
منه او بما يتصل بما ينفصل منه وذلك كالمبصرات شعاعه لا بد ان يتصل ٢ ويتصل بما ينفصل منه
بما ينفصل منه ولو كان يحس به بغير اتصال لما احتاج الساتر والحاجز
ولا ضرت الظلمة ولكان وجود ذلك وعدمه في وقوع العلم سوا فان
قال قائل افيتصل شعاع المبصر بالمرئي وبحل على بعدها قيل له لا لكنه
يتصل بالشعاع المنفصل منها فيصير كالشيء الواحد لتجانسهما وتناظرهما
واما الصوت فانه اذا حدث في اول الهواء الذي يلي الصائح فيدركه
ومما يدل على ذلك ان القصار يضرب الاجسام المصطكة وكذا فيما يليه
من الهواء مثله ثم كذلك الى ان يتولد في الهواء الذي يلي الصائح فيدركه
السامع ومما يدل على ذلك ان القصار يضرب بالثوب على الحجر فيرى
مماسة الثوب للحجر ويصل الصوت بعد ذلك فهذا دال على ما قلناه من
انه يتولد في الهواء هواء بعد هواء الى ان يتولد في الهواء الذي يلي الصائح
واما الرائحة فانه ينفصل من جسم ذي الرائحة اجزاء لطاف وتتفرق في الهواء
فما صار منه في الخيشوم الذي يقرب من موضع ذي الرائحة ادركه واما

الذوق

الذوق فانه ادراك ما يتحلل من الجسم فيمازج رطوبة اللسان واللهوات
ولذلك لا يوجد طعم ما لا يتحلل منه شيء كاليواقيت والزجاج ونحوها و
الطعم والرائحة في الاخلاف فيهما لا يكونان الا بمماسة واللمس في الحقيقة
وهو الطلب للشيء ليشعر به ويحس وحقيقته الشعر وهذه جملة على
اعتقادها ابو القاسم البلخي وجمهور اهل العدل وابو هاشم الجبائي
يخالف في مواضع منها القول في الاجتهاد والقياس واقول ان
الاجتهاد والقياس في الحوادث لا يسوغان للمجتهد ولا للقايس و
ان كل حادثة ترد فعليها نص من الصادقين عليهم السلام يحكم به فيها فعليها ح
ولا يتعدى الى غيرها بذلك جاءت الاخبار الصحيحة والآثار الواضحة
عنهم صلوات الله عليهم وهذا مذهب الامامية خاصة ويخالف فيه
جمهور المتكلمين وفقهاء الامصار وهذا آخر ما تكلم به السيد الشريف
الرضي رضي الله عنه وارضاه وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي
وعلى آله كثيرا طيبا فصل من كلام الشيخ المفيد ابي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان عليه الرحمة
والفرق قال السيد الشريف ابو القاسم علي بن الحسين الموسوي سمعت
الشيخ ابا عبد الله يقول ثلاثة اشياء لا تعقل وقد اجتهد المتكلمون في تحصيل

صفاتها من معتقدها بكل حيلة فلم يظفر بها الا بعبارات يتناقض
المعنى فيها على مفهوم الكلام اتحاد النصرانية وكتب الباطنية واحوال
البهشمية وقال ومن ارتاب بما ذكرناه في هذا الباب فليتوصل الى ابراز
معنى في واحد منها معقول او الفرق بينهما في التناقض والفساد ليعلم
ان خلاف ما حكيناه الصواب وهيهات وسمعته يقول القول بالاحوال
يتضمن من فحش الخطأ والتناقض ما لا يخفى على ذي حجى فمن ذلك
ان الحال في اللغة هي ما حال الشيء فيها عن معنى كان عليه اما موجود
او معقول لا يعرف الحال في حقيقة اللسان الا ما ذكرناه ومن ادعى غيره
كان كمن ادعى في التحول والتغير خلاف معقولهما ومن زعم ان الله تعالى
تحول عن صفاته وتغير في نفسه فقد كفر به كفرا ظاهرا تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا ثم العجب ممن ينكر على المشبهة ان لله عز وجل
علما به كان عالما وقدرة بها كان قادرا وزعم ان ذلك شرك ممن يعتقده
وهو يزعم ان لله حالا بها كان عالما وبها فارق من ليس بعالم وان
له حالا بها كان قادرا وبها فارق من ليس بقادر وكذلك القول في
حي وسميع وبصير ويدعي مع ذلك انه موحد بحيث لا يشعر بموضع مناقضته

هذا

هذا وقد نطق القرآن بان لله تعالى علما فقال جل اسمه انزله بعلمه وما
تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء واطلق
المسلمون ان لله قدرة ولم يأت القرآن بان لله حالا ولا اطلق ذلك
احد من اهل العلم والاسلام بل اجمعوا على تخطئة من تلفظ بذلك في الله
سبحانه ولم يسمع من احد من اهل القبلة حتى احدثه ابو هاشم واتبعه عليه
نفر من اهل الاعتزال فخالفوا به الجميع على ما ذكرناه هذا وصاحب هذه
المقالة يزعم ان الاحوال مختلفة ولولا اختلافها لما اختلفت الصفات
ولا تباينت في معانيها المعقولات فاذا قيل له هذه الاحوال هي الله ام
غير الله قال لا اقول هي الله ولا هي غيره والقول باحد هذين المعنيين
محال وهو مع هذا يجهل المشبهة في قولهم ان صفات الله لا هي الله ولا هي
١٧ احتفل لسم
غير الله ويتعجب منهم وينسبهم بذلك الى الجنون والهذيان واذا اخذ
في الفرق بين الامرين قال انما جهلت المجبرة في نفيهم ان تكون الصفات
هي الله لانهم يثبتونها معاني موجودات وانا فلا اثبت للاحوال معاني
موجودات ولو علم انه ازداد بما قصه قبحا وازداد به الفرق وخرج عن العقول
لاستحيى من ذلك لان القوم لما اثبتوا الاوصاف التي تختص بالموجودات

لمان اوجبوا وجودها على تحقيق الكلام لاستحالة ايجاب الصفة
المختصة بالموجود بالمعدوم الذى ليس له وجود لما يدخل ذلك من
الخلل والفساد وهذا الرجل لم يتامل ما اجتباه فاثبت من الصفات
ما لا يصح تعلقه بالمعدوم بحال زعم انه لا وجود لها ولا عدم فصار
مناقضة بذلك من جهتين تضاف الى الشىء مناقضة فى الانكار على
اصحاب الصفات بما حكينا على ان من مذهبه ومذهب ابيه ان حد
الشىء على ما صح العلم به والخبر عنه وهو يزعم ان الاحوال معلومة لله
وهو ذا يخبر عنها ويدعو الى اعتقاد القول بصحتها ثم لا يثبتها اشياء
وهذا ما لا يكاد على المناقضة فيه يخفى على انسان قد سمع من النظر
والحجاج شيئاً واظن ان الذى اخرجه الى هذه المناقضة ما سطره ٢ اوجده
المتكلمون واتفقوا على صوابه من ان الشىء لا يخلو من الوجود او العدم
وكره ان يثبت الحال شيئاً فتكون موجودة او معدومة ومتى كانت
موجودة لزمه على اصله واصولنا جميعاً انها لا تخلو من القدم او
الحدوث وليس يمكنه الاخبار عنها بالقدم ليخرج بذلك عن التوحيد
ويصير بها سواء حالاً من اصحاب الصفات ولا يمكنه القول بانها

محدثة

محدثة وهى التى بها لم يزل القديم مستحقاً للصفات فيكون بذلك متناقضاً
ولو قال انها شىء معدوم دخل عليه من المناقضة مثل الذى ذكرناه
وانكر لذلك ان يكون الحال شيئاً وهو لو فهم ما جناه على نفسه بنفى
الشيئية عنها مع اعتقاده العلم بها وصحة الخبر عنها وايجابه كون القديم ٣ وايجابها
فى ما لم يزل مستحقاً للصفات لاجلها احوال ليست بشىء ولا موجودة
ولا معدومة ولا قديمة ولا محدثة لما رغب فى هذا المقال ولا انتقل عنه
الى الحق والصفات. فصل قال الشيخ رحمه الله زعم البصريون جميعا
ان القدرة لا يصح تعلقها بالموجود لانها ان تعلق بالشىء على سبيل
الحدوث واوجبوا لذلك تقدمها الفعل ثم قالوا مناقضين ان الارادة
لا يتعلق بالشىء ايضا الا على سبيل الحدوث وكذلك ما لا يصح ان يراد
الماضى ولا القديم وهى مع ذلك توجد مع المراد فهل تخفى هذه المناقضة
على عاقل وقالوا باجمعهم ان جواهر العالم واعراضه لم تكن على حقائقها
بالله تعالى ولا بفاعل الا انه لان الجوهر جوهر فى العدم كما هو جوهر
فى الوجود وكذلك العرض ثم قالوا ان الله عز وجل خلق الجوهر واحدثه
عنه واوجده بعد العدم فقيل لهم ما معنى خلقه قالوا معنى ذلك قيل ١٢ وجد ٥ صح

لم معنى قولكم اوجده وهو قبل الوجود جوهر كما هو في حال الوجود
قالوا معنى ذلك انه احدثه واخرجه من العدم الى الوجود قيل لهم
هذه العبارة مثل الاوليين ومعناها معناها فما الفائدة في قولكم
احدثه واخرجه من العدم الى الوجود وهو من قبل الاحداث والاخراج
جوهر كما في حال الاحداث والاخراج فلم ياتوا بمعنى يعقل في جميع ذلك
لم يزيدوا على العبارات والانتقال من حال الى حال اخرى تروحا
من الانقطاع ولم يفهم عنهم معنى معقول في الخلق والاحداث مع
مذهبهم في الجواهر والاعراض واصحاب بوفلس وقروان والقول
بالهيولى وقدم الطينة اعذر من هؤلاء القوم ان كان لهم عذر ولا
عذر للجميع فيما ارتكبوه من الضلال لانهم يقولون ان الهيولى هو اصل
العالم وانه لم يزل قديماً والله تعالى محدث كما يحدث الصانع من
السبيكة خاتماً والناسج من الغزل ثوباً والنجار من الشجرة لوحاً فاضافوا
الى الصانع الاعيان لصنعه[٢] ما شاكلها من التغيرات والبصريون من
المعتزله ومن وافقهم اضافوا الى الفاعل الجواهر والاعراض ولم يجعلوا
في باب الاضافة معنى يتعلق به ومن تامل قول هذا الفريق علم انه

الطبيعة من

٢ لصنعه ما شاكلها

قول

قول اصحاب الهيولى في معنى قدم اصل العالم بعينه وان فارقاهم
في العبارة التي يلحقها الخلل ويسلم اولئك منه ومن المناقضات
لكنهم القناع ومجمجة هؤلاء للتمويهات فصل وقول المعتزلة
في الوعيد تجوير لله تعالى وتظليم له وتكذيب لاخباره لانهم يزعمون
ان من اطاع الله الف سنة ثم قارف ذنباً محرماً لم يسوّقا التوبة منه
فمات على ذلك لم يثبه على شيء من طاعاته وابطل جميع اعماله و
خلده بذنبه في نار جهنم ابداً لا يخرجه منها برحمته ولا بشفاعة مخلوق
فيه وابو هاشم منهم خاصة يقول ان الله تعالى يخلد في عذابه من
لم يترك شيئاً من طاعاته ولا ارتكب شيئاً من خلافه ولا فعل قبيحاً
نهاه عنه لانه زعم وقتاً من الاوقات لم يفعل ما وجب عليه ولا
خرج عن الواجب باختياره له ولا يفعل مضادة هذا والله تعالى
يقول ان الله لا يضيع اجر المحسنين ولا نضيع اجر من احسن عملاً ويقول
فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ويقول
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها
ويقول ان الحسنات يذهبن السيئات هذا وهم باجمعهم يبطلون الشفاعة

٢ مجمجة هؤلاء

وقد اجمعت الامة عليها ويدفعون نزول الملائكة على اهل القبور ولا
خلاف بين المسلمين في ذلك ويستهزؤن بمن اثبت عذاب القبر و
كافة اهل الملة عليه وينكرون خلق الجنة والنار الان والمسلمون
باجمعهم على اثباته وجحودهم بطل المعراج ويزعم ان ذلك كان
مناماً من جملة المنامات ومشايخهم يجحدون انشقاق القمر ومعجزات
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكثير منهم ينكر نطق الذراع ومنهم
عباد يدفع الاعجاز في القرآن وسايرهم الا من شذ يزعم ان طريق
المعجزات للنبي صلى الله عليه وآله سوى القرآن اخبار آحاد ليطرق
بذلك الى انكارها والطعن في الاحتجاج بها على الكفار فاما قولهم
في الانبياء عليهم السلام فانهم يصفونهم بالمعاصي والسهو والنسيان و
الخطا والزلل في الرأي ويقولون ان الامام الذي يخلف النبي ص
قد يكون اماماً لجميع اهل الاسلام وان كان زنديقاً كافراً بالله العظيم
في الباطن جاهلاً بكثير من علم الدين مجوزاً عليه السهو والنسيان
ويعتقد الضلال واظهار الكفر والارتداد ومع هذا فان الامة التي تحتاج
اليه عندهم ولا تستغني عنه في وقت من الاوقات اشرف من الانبياء

كلهم

كلهم في صفات الكمال لانها معصومة من الصغاير والكباير والسهو
والغفلة والغلط عالمة بجميع الاحكام لا يجوز اجماعها على شيء من الضلال
فلا يسوغ لاحد مخالفتها فيما اتفقت عليه وان كان من جهة وهذه
اقوال كلها ظاهرة الاختلال بينة التناقض والفساد مخالفة
لادلة العقول ومقتضى السنة والكتاب والله نسأل العصمة مما
يحظر والتوفيق لمرضاته واياه نستهدي الى سبيل الرشاد مسألة
ايضا عن قلت للشيخ ان المعتزلة والحشوية يزعمون ان الذي نستعمله
من المناظرة شيء يخالف اصول الامامية ويخرج عن اجماعهم لان القوم
لا يرون المناظرة ديناً وينهون عنه ويروون عن ائمتهم تبديع فاعلها
وذم مستعملها فهل معك رواية عن اهل البيت عليهم السلام في صحتها او
تعتمد على حجج العقول ولا تلتفت الى ما خالفها وان كان عليه اجماع
العصابة فقال قد اخطات المعتزلة والحشوية فيما ادعوه علينا
من خلاف جماعة اهل مذهبنا في استعمال المناظرة واخطأ من ادعى
ذلك ايضا من الامامية وتجاهل لان فقهاء الامامية ورؤساءهم
في علم الدين كانوا يستعملون المناظرة ويدينون بصحتها وتلقى ذلك

عنهم الخلف ودانوا به وقد اشبعت القول في هذا الباب في كتاب
الكامل في علوم الدين وكتاب الاركان في دعايم الدين وانا اروى
في هذا الوقت حديثاً من جملة ما اوردت في ذلك اخبرني ابو
الحسن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن ابيه عن سعد بن عبد الله
عن احمد بن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن مولى آل يقطين عن
ابي جعفر محمد بن النعمان عن ابي عبد الله الصادق عليه السلم قال لي
لم تخاصموهم وتبينوا لهم الهدى الذي انتم عليه وتباهلوهم في علي عليه السلم
قلت فاني لا زال اسمع المعتزلة يدعون على سلافكم انهم كانوا مشبهة
واسمع المشبهة من العامة يقولون مثل ذلك واري جماعة من
اصحاب الحديث من الامامية يطابقونهم على هذه الحكاية ويقولون
ان نفي التشبيه انما اخذناه من المعتزلة فاوجبان تروى لي ٢ فاحتج له
حديثاً يبطل ذلك فقال هذه الدعوى كالاولى ولم يكن في سلفنا
من يدين بالتشبيه من طريق المعنى وانما خالف هشام واصحابه
جماعة اصحاب ابي عبد الله عليه السلم بقوله في الجسم فزعم ان الله تعالى
جسم ليس كالاجسام وقد روي انه رجع عنه ولم يصح منها الا ما ذكرت

فاما

فاما الرد على هشام والقول بنفي التشبيه فهو اكثر من ان يحصى
من الرواية عن آل محمد عليهم السلم واخبرني ابو القاسم جعفر بن محمد بن
قولويه عن محمد بن يعقوب عن محمد بن احمد بن ابي عبد الله عن محمد
بن اسمعيل عن الحسين بن الحسن عن بكر بن صالح والحسن بن سعيد
عن عبد الله بن المغيرة عن محمد بن زياد قال سمعت يونس بن ظبيان
يقول دخلت على ابي عبد الله عليه السلم فقلت له ان هشام بن الحكم
يقول في الله تعالى قولاً عظيماً الا اني اختصر لك منه احرفاً يزعم
ان الله تعالى جسم لان الاشياء شيئان جسم وفعل الجسم ولا يجوز
ان يكون الصانع بمعنى الفعل ويجب ان يكون بمعنى الفاعل فقال
ابو عبد الله عليه السلم يا ويحه اما علم ان الجسم محدود متناه محتمل
للزيادة والنقصان وما احتمل ذلك كان مخلوقاً والمخلوق فرق
فهذا قول ابي عبد الله عم وحجته على هشام فيما اعتل فيه لقائل فكيف
يكون نفي قد اخذناه عن المعتزلة لولا غفلة الذين قلت لم فانهم يزعمون
ان الجماعة من المتاخرين منهم المعتزلة عن ذلك فهل معنا رواية بخلاف
ما ادعوه فقال هذا ايضاً تخرص علينا كالاول ما دان احد من اصحابنا

[illegible]

بالجبر الا ان يكون عاميا لا يعرف تأويل الاخبار او شاذا عن جماعة
الفقهاء والنظار والرواية في العدل ونفي الرؤية عن آل محمد عليهم السلم
اكثر من ان يقع عليها الاحصاء اخبرني محمد بن سهل بن احمد الديباجي
قال حدثنا ابو محمد قاسم بن جعفر بن يحيى بن البصري قال حدثنا
ابو يوسف يعقوب عن ابيه عن حجاج بن عبيد الله قال سمعت
جعفر بن محمد عليه السلم وكان افضل من رأيت من البشر واعلم
واهل الفضل وقد سئل عن افعال العباد فقال كلما وعد الله و
توعد عليه فهو من افعال العباد قال وحدثني ابي عن ابيه عن علي
بن الحسين عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض
كلامه انما هي اعمالكم ترد عليكم فمن وجد خيرا اوجد الله ومن وجد
خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلوم الا نفسه فاما نفي الرؤية
عن الله تعالى بالابصار فعليه اجماع الفقهاء والمتكلمين من العصابة
كافة الا ما حكي عن هشام في خلافه والحجة عليه ما نرويه
عن الصادقين عليهم السلم فمن ذلك حدثنا احمد بن اسحق قال كتبت
الى ابي الحسن الثالث عليه السلم اسأله عن الرؤية فكتب لا يجوز ليس

تجوز

تجوز الرؤية ما لم يكن بين الرائي والمرئي هواء ينفذه البصر فمتى انقطع
الهواء وعدم الضياء لم تصح الرؤية وفي وجوب اتصال الضياء بين
الرائي والمرئي وجوب الاشتباه والله تعالى عن الاشتباه فثبت انه
لا يجوز عليه سبحانه الرؤية بالابصار فهذا قول ابي الحسن عليه السلم وحجته
في نفي الرؤية وعليها اعتمد كل من نفى الرؤية من المتكلمين وكذلك
الخبر المروي عن الرضا عليه السلم وثبوته مع نظائره في كتابي المقدم
ذكرها يغني عن ايرادها في هذا الكتاب فصل من الحديث عنهم في
المكاتبات اخبرني الشيخ ابو عبد الله قال اخبرني ابو الحسن احمد بن
محمد بن الحسن بن الوليد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن
محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن بعض اصحابه عن خثيمة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال دخلت عليه اودعه وانا اريد الشخوص
عن اهل المدينة فقال ابلغ موالينا السلم واوصهم بتقوى الله والعمل الصالح
وان يعود صحيحهم مريضهم وليعد غنيهم على فقيرهم وان يشهد حيهم جنازة
ميتهم وان يتلاقوا في بيوتهم وليتفاوضوا علم الدين فان ذلك حياة
لامرنا رحم الله عبدا احيا امرنا واعلمهم يا خيثمة انا لا نغني عنهم من الله شيئا

خثيمة

حياة لـ

الا بالعمل الصالح وان ولايتنا لا تنال الا بالورع وان اشد الناس
عذابا يوم القيمة من وصف عدلا ثم خالفه لغيره قال الشيخ واخبرني
ابو الحسن احمد بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن
عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن كثير بن علقمة قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم اوصني قال اوصيك بتقوى الله والورع والعبادة وطول
السجود واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الجوار فبهذا جاءنا محمد وأداء
صلى الله عليه وآله صلوا عشائركم وعودوا مرضاكم واحضروا جنائزهم
وكونوا لنا زينا ولا تكونوا علينا شينا حببونا الى الناس ولا تبغضونا جبّبونا
اليهم جروا الينا كل مودة وادفعوا عنا كل قبيح فما قيل فينا من خير
فنحن اهله وما قيل فينا من شر فوالله ما نحن كذلك لنا حق في كتاب
الله وقرابة من رسول الله صلى الله عليه وآله وولادة طيبة فهكذا قولوا
وبهذا الاسناد عن الحلبي عن حميد المثنى عن يزيد بن خليفة قال قال
لنا ابو عبد الله عليه السلم ونحن عنده نظرتم والله حيث نظر الله واخترتم
من اختار الله اخذ الناس يمينا وشمالا وقصدتم قصد محمد صلى الله
عليه وآله وسلم انتم والله على المحجة البيضاء فاعينوا على ذلك بورع

والاجتهاد

واجتهاد فلما اردنا ان نخرج قال ما على احدكم اذا عرفه الله بهذا الامر
ان لا يعرفه الناس به انه من عمل للناس كان ثوابه على الناس ومن عمل يعمل له
لله كان ثوابه على الله قال وقال الحسن عليه السلم لرجل يا هذا لا تجاهد الطلب
جهاد المغالب ولا تتكل على القدر اتكال المستسلم فان ابتغاء الفضل
من السنة والاجمال في الطلب من العفة وليس العفة بدافعة رزقا
ولا الحرص بجالب فضلا فان الرزق مقسوم والاجل موقوف واستعمال
الحرص تورث المأثم ثم قال واتى رجل ابا عبد الله عليه السلم فقال له
يا ابن رسول الله اوصني فقال لا يفقدك الله من حيث امرك ولا يراك من
حيث نهاك فقال له زدني فقال لا اجد مزيدا قال وقال الباقر عليه السلم
ما انعم الله على عبد نعمة فشكرها بقلبه الا استوجب المزيد قبل ان يظهر
شكره على لسانه قال وقال ابو عبد الله عليه السلم في ادبه لاصحابه من
قصرت يده عن المكافاة فليطل لسانه بالشكر قال وقال عليه السلم من
حق الشكر لله على نعمة ان يشكر من اجرى تلك النعمة على يده قال
وقال سلمان رحمه الله عليه اوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه
وآله بسبع لا ادعهن على حال ان انظر الى من هو دوني ولا انظر الى من

كتابخانه مجلس شوراى ملى

هو فوقي وان احب الفقراء وادنو منهم واري قول الحق وان كان
مرّاً وان اصل رحمي وان كانت مدبرة وان لا اسال الناس شيئاً
واوصاني ان اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من
كنوز الجنة قال وقال ابو عبد الله عليه السلم قال رجل لابي صلوات
الله عليه من اعظم الناس في الدنيا قدراً فقال من لم يجعل الدنيا
خطراً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلثة من مكارم
الاخلاق اعطاء من حرمك وصلة من قطعك والعفو عمن ظلمك
قال الشيخ المفيد اخبرني ابي الحسن احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه
عن سعد بن عبد الله ومحمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن
صفوان عن منصور بن ابي حازم عن ابي حمزة الثمالي عن علي بن
الحسين عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث
منجيات وثلاث مهلكات فاما المنجيات فخوف الله في السر
والعلانية والعدل في الرضا والغضب والقصد في الغنا والفقر
واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء
بنفسه تمت الحكايات

قوبلت النسخة على النسخة المصححة في شهر شعبان ١٣٥٥

١٢٣٢

[illegible]

[illegible]

٣٩٤١
طر/